
مؤقت



السنة الثامنة والسبعون

الجلسة 9509

الجمعة، 15 كانون الأول/ديسمبر 2023، الساعة 10/00

نيويورك

(إكوادور)	السيدة سومرفيلد/السيد مونتالفو سوسا	الرئيس
المبيد بوليانسكي المبيد حساني المبيد الكعبي المبيد فرانسا دانيز المبيدة بيرسفيل المبيدة بيرسفيل المبيد جانغ جون المبيد بيانغ المبيد أغيمان المبيد أولميدو	الاتحاد الروسي	الأعضاء:
	موزامبيق	
	اليابان	جدول الأعمال
	الأسلحة الصغيرة	0 1/ 03
التصدي للخطر الذي يشكله تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والاتجار		
غير المشروع بها وإساءة استخدامها على السلام والأمن		
تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (S/2023/823)		
رسالة مؤرخة 4 كانون الأول/ديسمبر 2023 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لإكوادور		
لدى الأمم المتحدة (S/2023/954)		

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: .Chief of the Verbatim Reporting Service, Room AB-0601 (verbatimrecords@un.org) وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).







افتتحت الجلسة الساعة 10/05.

إقرار جدول الأعمال

أُقرَّ جدول الأعمال.

الأسلحة الصغيرة

التصدي للخطر الذي يشكله تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والاتجار غير المشروع بها وإساءة استخدامها على السلام والأمن

تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (S/2023/823)

رسالة مؤرخة 4 كانون الأول/ديسمبر 2023 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لإكوادور لدى الأمم المتحدة (\$5/2023/954)

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أود أن أرجب ترحيبا حارا بالوزراء وغيرهم من الممثلين الرفيعي المستوى. ويؤكد حضورهم اليوم أهمية الموضوع قيد المناقشة.

وفقا للمادة 37 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو إلى المشاركة في هذه الجلسة ممثلي الأرجنتين والأردن وأرمينيا وإريتريا وأستراليا وإستونيا وإسرائيل وألمانيا وإندونيسيا وجمهورية إيران الإسلامية وإيطاليا وباراغواي وباكستان والبحرين والبرتغال وبلجيكا وبنغلاديش وبولندا وبيرو وتركيا والجزائر وجمهورية كوريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب أفريقيا وجورجيا والدانمرك ورومانيا والسلفادور وسلوفينيا وسيراليون وشيلي وغواتيمالا وغيانا والفلبين وكندا وكوستاريكا وكولومبيا ولاتفيا وليختنشتاين ومصر والمغرب والمكسيك وموريتانيا وميانمار والنمسا ونيجيريا والهند واليونان.

ووفقا للمادة 39 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو مقدمي الإحاطات التالية أسماؤهم إلى المشاركة في هذه الجلسة: السيدة إيزومي ناكاميتسو، وكيلة الأمين العام والممثلة السامية لشؤون

نزع السلاح؛ والسيدة سيسيل أبتيل، نائبة مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح؛ والسيدة فوليد موتوتا، المديرة التنفيذية لمعهد المرأة للتنمية البديلة.

ووفقا للمادة 39 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو أيضا التالية أسماؤهم إلى المشاركة في هذه الجلسة: سعادة السيدة هيدا سامسون، القائمة بالأعمال بالنيابة لوفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة؛ والسيدة لايتيسيا كورتوا، المراقبة الدائمة ورئيسة وفد اللجنة الدولية للصليب الأحمر لدى الأمم المتحدة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

أود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة 8/2023/82، التي تتضمن تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وإلى الوثيقة 8/2023/954، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة 4 كانون الأول/ديسمبر 2023 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لإكوادور لدى الأمم المتحدة، يحيل بها مذكرة مفاهيمية بشأن البند قيد النظر.

أعطي الكلمة الآن للسيدة ناكاميتسو.

السيدة ناكاميتسو (تكلمت بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أعرب عن امتناني لإكوادور على الدعوة إلى عقد هذه الجلسة المهمة جدا وعلى إتاحة الفرصة لي لتقديم إحاطة بشأن تقرير الأمين العام الذي يقدم كل سنتين (S/2023/823) عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الذي صدر الشهر الماضي.

وأشيد بالتزام مجلس الأمن بتناول مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بانتظام. لقد بدأ النظر في الأسلحة الصغيرة مرة كل سنتين منذ أكثر من 15 عاما ببيان رئاسي صدر في عام 2007 (S/PRST/2007/24). ومنذ ذلك الحين، ظل المجلس يسلم بأن النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزعزع للاستقرار وإساءة استعمالها لا يزال يهدد السلام والأمن الدوليين. فالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي الأسلحة المفضلة في بدء

النزاعات والعنف المسلح والإرهاب وغير ذلك من أشكال الجريمة المنظمة وإدامتها وتفاقمها. ويسهل إساءة استخدامها انتهاكات حقوق الإنسان والعنف الجنساني. ووفقا لأحدث الأرقام، قتل 200 000 شخص بالأسلحة الصغيرة في عام 2021 وحده، أي ما يعادل 45 في المائة من جميع الوفيات الناجمة عن العنف – أكثر من 700 شخص يوميا، أو شخص واحد يموت بسبب الأسلحة الصغيرة كل دقيقتين.

ونظرا لخطورة المسألة، طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن الأسلحة الصغيرة كل سنتين ابتداء من عام 2008. ومنذ ذلك الطلب، صدرت ثمانية تقارير للأمين العام عن هذا الموضوع. وأود أن أبرز بضع نقاط من تقريره الصادر مؤخرا، الذي يقدم لمحة عامة عن الاتجاهات والتطورات المهمة على مدى العامين الماضيين. وفي هذا التقرير، يعرب الأمين العام عن أسفه لتدهور البيئة الأمنية وتصاعد النزاعات المسلحة، وما يتصل بذلك من زيادة في عدد الضحايا المدنيين. وبالإضافة إلى ذلك، شهدنا ارتفاعا مستمرا في الإنفاق العسكري العالمي وتكاليف الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من أجل السلام والأمن والتنمية المستدامة. وعلى وجه الخصوص، لم يكتف الأمين العام، في موجزه السياساتي بشأن خطة جديدة للسلام، بتحديد تدابير تنظيم الأسلحة ومراقبتها باعتبارها تدابير حاسمة لمنع النزاع والعنف والحفاظ على السلام، بل دعا أيضا إلى اتخاذ إجراءات لخفض التكلفة البشرية للأسلحة، بما في ذلك من خلال زيادة مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة.

وقد بذلت جهود كبيرة على الصعد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي والوطني دعما لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وهي تشمل العمل في إطار برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه وصكه الدولي للتعقب، وبروتوكول الأسلحة النارية الملحق باتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ومعاهدة تجارة الأسلحة. وتواصل الأمم المتحدة الدعوة إلى إضفاء الطابع العالمي على الصكوك ذات الصلة الملزمة قانونا لتحديد الأسلحة والامتثال لها، وإلى التنفيذ الكامل والفعال للصكوك السياسية. واسمحوا لي أن أغتنم

هذه الفرصة لتسليط الضوء على النجاح في اعتماد الإطار العالمي الجديد لإدارة الذخائر النقليدية طوال دورة حياتها (قرار الجمعية العامة 78/47)، وهو إنجاز رائع حققته الدول الأعضاء للحد من مخاطر الاتجار غير المشروع بالذخيرة التقليدية وتسريبها، فضلا عن منع التفجيرات غير المخطط لها في مواقع الذخائر والتخفيف من حدتها.

وفي حين أتاحت الأطر التنظيمية القائمة تحقيق خطوات كبيرة، لا يزال التنفيذ متفاوتا ولا تزال التحديات قائمة. وفي خطته الجديدة للسلام، قدم الأمين العام ثلاث توصيات للنهوض بنُهج شاملة لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يمكن لمجلس الأمن أن ينظر فيها عند التصدي للتهديد الذي يشكله تسريبها والاتجار غير المشروع بها وإساءة استخدامها.

التوصية الأولى وضع وتعزيز صكوك وخطط عمل وطنية وإقليمية للتصدي للتحديات المتصلة بالتسريب والانتشار وإساءة الاستخدام. ويجب ترجمة الالتزامات العالمية إلى إجراءات يجري تصميمها خصيصا على الصعيدين الوطني والإقليمي. وأرحب بالتقدم المحرز في وضع وتنفيذ أطر واستراتيجيات للسياسات الإقليمية ودون الإقليمية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ومن بينها الأطر والاستراتيجيات في غرب البلقان ومنطقة البحر الكاريبي، فضلا عن الإطار الذي يجري وضعه حاليا في أمريكا الوسطى. وتعكس تلك الآليات الحقائق والأولويات والتحديات والخصائص الفريدة لكل منطقة، مع الاستمرار في تعزيز التنسيق في مجال مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

والتوصية الثانية تحديد أهداف وطنية وإقليمية طوعية وقياس التقدم المحرز من خلال جمع البيانات والرصد. وتبرهن الممارسات الجيدة والدروس المستفادة من المبادرات الإقليمية الناجحة على أهمية وجود أطر قوية للرصد والتقييم لقياس التقدم المحرز في التنفيذ وإثراء المزيد من البرمجة وصنع السياسات. وعلى الصعيد الوطني، يشجع التحديد الطوعي للأهداف على وضع نهج تملكها وتقودها الدول، استنادا إلى احتياجات الدولة وقدراتها وأولوياتها.

أما التوصية الثالثة فهي اتباع نهج تشمل الحكومة بأسرها تدمج مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في مبادرات التنمية والوقاية وبناء السلام. وقد تم الاعتراف منذ فترة طويلة بالصلات بين تحديد الأسلحة والسلام والتنمية، بما في ذلك من خلال الهدف 16 من خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ويشكل التحديد الملائم للأسلحة الصغيرة وسيلة حاسمة للحد من العنف المسلح، ومنع نشوب النزاعات، وبناء مجتمعات سلمية وشاملة، لا يمكن بدونها تحقيق التنمية المستدامة. وفي الوقت نفسه، يمكن للتنمية المستدامة أن تساعد على الحد من الطلب على الأسلحة الصغيرة من خلال معالجة أوجه عدم المساواة والعوامل التمكينية التي تديم الاتجار غير المشروع بها.

وهذا الإدماج لاعتبارات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جهود التنمية يتطلب أيضا اتباع نهج شاملة ومتعددة التخصصات لمراقبة الأسلحة الصغيرة، مع معالجة الدوافع السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للعرض والطلب على هذه الأسلحة. وقد أنشأت الأمم المتحدة كيان إنقاذ الأرواح، وهو مرفق تمويل عالمي في إطار صندوق بناء السلام، يواصل دعم أفرقة الأمم المتحدة القطرية في البلدان المستفيدة من خلال هذه البرامج التحويلية والشاملة بشأن مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والحد من العنف المسلح.

ونظرا للأثر الشامل والمتعدد الأبعاد للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فقد دأب الأمين العام على تشجيع مجلس الأمن على النظر في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها في سياق بنود ومناقشات جدول الأعمال القطرية والمواضيعية المحددة. ويشمل ذلك التصدي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من حيث صلتها بحماية المدنيين، وحقوق الإنسان، والمرأة والسلام والأمن، والأطفال والنزاع المسلح، ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، فضلا عن الصلات بالجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب.

وفيما يتعلق بهذه المسألة الأخيرة، شدد الأمين العام مرارا وتكرارا، في تقاريره إلى المجلس، على التحديات التي تفرضها حيازة الأطراف الفاعلة من غير الدول للأسلحة، بما في ذلك الجماعات الإجرامية

المنظمة عبر الوطنية، وبالطبع، الجماعات الإرهابية. وشجع المجلس على مواصلة النظر في الصلة بين الإرهاب والجريمة المنظمة والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة باعتبارها تهديدات أمنية مترابطة ومتعددة الأوجه تتطلب نهجا واستجابات تكميلية.

وقد أثبتت تدابير مراقبة الأسلحة الصغيرة أنها أدوات فعالة لتعطيل إمداد الجماعات الإرهابية والإجرامية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة. وتشمل هذه التدابير ضوابط صارمة للنقل، واستراتيجيات لأمن الحدود، وإدارة آمنة ومأمونة للمخزونات، ووضع العلامات والتعقب وحفظ السجلات على نحو شامل، وجمع وتحليل البيانات المتعلقة بالتسريب، فضلا عن التحقيقات والملاحقات القضائية في جرائم الاتجار بالأسلحة الناربة.

والمناقشات المواضيعية بشأن الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن هي أيضا فرص هامة للنظر في الصلة ونقاط التقاطع مع المسائل المتصلة بالأسلحة الصغيرة في إطار جدول أعمال مجلس الأمن. وقد أولى المجلس اهتماما متزايدا للجوانب الجنسانية لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة في سياسات وممارسات تحديد الأسلحة، فضلا عن الآثار المتباينة للأسلحة غير المشروعة على النساء والرجال والفتيات والفتيان. ومما يثير القلق بصفة خاصة بالنسبة للسلم والأمن الدوليين الدور الذي يؤديه انتشار الأسلحة الصغيرة وتداولها بصورة غير مشروعة في تيسير وارتكاب العنف القائم على نوع الجنس، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاع.

وأود أن أشدد على الحاجة إلى جمع وتحليل بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والسن عن أثر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويشكل ذلك الأساس لوضع استراتيجيات للوقاية والحماية تستند إلى الأدلة، ولصنع السياسات والبرمجة المراعية للمنظور الجنساني بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبناء على ذلك، يشجع مجلس الأمن على تكليف كيانات الأمم المتحدة بجمع هذه البيانات بصورة منهجية، بما في ذلك عند تسجيل الإصابات ورصد حوادث العنف الجنسي المتصل بالنزاع.

وتؤدي جهود مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة دورا بالغ الأهمية في النهوض بالخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. ونحن بحاجة إلى زيادة تعزيز تلك الروابط، بما في ذلك عن طريق زيادة المواءمة بين الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية لتنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وتلك التي تنظم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فضلا عن زيادة التنسيق والتبادل بين مراكز التنسيق الوطنية والإقليمية المعنية بالمرأة والسلام والأمن والمراكز المعنية بتنسيق مراقبة الأسلحة الصغيرة.

ولا بد من بذل المزيد من الجهود لتعزيز المشاركة الكاملة والهادفة للمرأة في تحديد الأسلحة على الصعد الدولية والإقليمية والوطنية. وأحيط علما بتوصية الأمين العام بتحديد الممارسات الجيدة من خلال نشر تقرير عن المساواة بين الجنسين في المؤسسات والمنظمات الوطنية والإقليمية والدولية العاملة في مجال تحديد الأسلحة التقليدية ونزع السلاح.

وقد نظر مجلس الأمن في الآثار السلبية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في السياقات القطرية والإقليمية ذات الصلة التي تشهد نزاعات مسلحة ومستويات عالية من العنف المسلح. وأشيد بنظر المجلس بشكل متزايد في مسألة الأسلحة الصغيرة، بما في ذلك عبر إدراج الأحكام المتصلة بالأسلحة في قراراته المتعلقة بأفغانستان وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان والسودان والصومال وليبيا ومالي وهايتي واليمن.

فضلا عن ذلك، يستمر دمج إدارة الأسلحة والذخيرة في عمل عمليات السلام وولاياتها. وبغية التصدي على نحو ملائم للتحديات المتصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في سياقات عمليات السلام، يُشجَع مجلس الأمن على كفالة أن تكون ولايات البعثات متسقة ومناسبة لمساعدة الدول في إدارة الأسلحة والذخيرة على نحو فعال وآمن ومأمون.

ومن الأهمية بمكان أيضا ألا تسهم عمليات السلام عن غير قصد في مخاطر تسريب الأسلحة والذخائر والانفجارات العرضية في

مواقع الذخائر. وأرحب بالعمل المستمر لتعزيز إدارة الأسلحة والذخيرة من جانب البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة. وتدعو الحاجة إلى أن تبذل تلك البلدان والبعثات الميدانية جهودا متضافرة ومنسقة من أجل تتفيذ السياسات والمبادئ التوجيهية الدولية ذات الصلة بطريقة فعالة، فضلا عن كفالة أمان أسلحتها وذخائرها والمساءلة بشأنها وتأمينها.

وأشجع مجلس الأمن أيضا على إدماج الاعتبارات المتعلقة بالأسلحة والذخائر في عمله في مجال حماية المدنيين ومنع نشوب النزاعات. ويمكن لمجلس الأمن، عند إصدار ولايات لعمليات الأمم المتحدة للسلام، تقييم المساهمة المحتملة المتأتية من مراقبة الأسلحة التقليدية وإدماج الولايات ذات الصلة في جهود حماية المدنيين. ومن شأن إدماج المخاطر المتصلة بالأسلحة في تحليل النزاعات وتقييمات مخاطر الحماية أن يمكن من تحديد التهديدات المتعلقة بالأسلحة والتصدي لها، بما في ذلك في إطار جهود منع نشوب النزاعات وإدارتها وحلها. كما أن جمع المعلومات المتعلقة بالأسلحة وتحليلها، في سياق تسجيل الإصابات المدنية ورصد حقوق الإنسان، خطوة عملية هامة أيضا لتبديد الشواغل التي يثيرها استخدام الأسلحة والذخيرة التقليدية.

ولا تزال التدفقات غير المشروعة للأسلحة والذخيرة التي تنتهك حظر الأسلحة مسألة تثير قلقا بالغا. وأرحب بما قام به المجلس من خلال اتخاذ القرار 2616 (2021) بشأن مكافحة النقل غير المشروع للأسلحة والأعتدة ذات الصلة وتكديسها المزعزع للاستقرار وتسريبها بما يتعارض مع حظر الأسلحة، والذي يشكل أداة محورية في التصدي لهذا الخطر الجسيم المحدق بالسلام والأمن الدوليين.

مع ذلك، يستمر توثيق عمليات اتجار غير مشروع بالأسلحة وتسريبها بما يتعارض مع تدابير حظر توريد الأسلحة المفروضة بقرارات من مجلس الأمن. ويثبت ذلك استمرار الحاجة إلى تحسين تنفيذ تدابير حظر الأسلحة وإنفاذها على الصعيدين الوطني والإقليمي. وفي الوقت نفسه، لا تزال أفرقة الخبراء في العديد من نظم حظر توريد الأسلحة تواجه تحديات في تحديد منشأ الأسلحة والذخيرة المضبوطة وسلسلة إمداداتها.

ويقدم الأمين العام في تقريره عددا من التوصيات بشأن هذه المسألة التي يمكن أن ينظر فيها مجلس الأمن. وبشكل خاص، يُشجَّع مجلس الأمن على مواصلة التماس تقارير من الدول الأعضاء بشأن الخطوات التي اتخذتها لتنفيذ تدابير حظر توريد الأسلحة وبشأن ما تبذله من جهود للتعاون مع أفرقة الخبراء وموافاتها بالمعلومات.

وأود أن أختتم إحاطتي بالتشديد على ضرورة إدماج الاعتبارات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إدماجا كاملا في جميع أعمال مجلس الأمن. وسواء تعلق الأمر بالسياقات الجغرافية أو المسائل المواضيعية، فإن توفر تلك الأسلحة والذخيرة المرتبطة بها على نطاق واسع وانتشارها غير المشروع يشكلان محركا رئيسيا وعاملا مساعدا للنزاع والإرهاب والعنف والأزمات. وبغية التصدي بفعالية للتهديدات المحدقة بالسلام والأمن الدوليين، لا بد من النظر في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على نحو متسق وشامل. ولا ينطوي ذلك على فرض رقابة صارمة على إمداداتها فحسب، بل يشمل أيضا التصدي للعوامل الأساسية التي تسهم في زيادة الطلب عليها.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أشكر السيدة ناكاميتسو على المعلومات التي قدمتها لنا.

وأعطى الكلمة الآن للسيدة أبتيل.

السيدة أبتيل (تكلمت بالإنكليزية): إنه لشرف عظيم لي أن أخاطب مجلس الأمن، وأود أن أعرب عن خالص امتناني لإكوادور على هذه الدعوة.

يشكّل تسريب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والإتجار غير المشروع بها وإساءة استخدامها تهديدات خطيرة للسلام والأمن الدوليين. لفي كل عام، يُقتل ما لا يقل عن ربع مليون شخص في جميع أنحاء العالم باستخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، كما أشارت إليه الممثلة السامية للتو. ومنذ عام 2021، ساهمت الزيادة في الوفيات المرتبطة بالنزاعات في تسجيل اتجاه تصاعدي مثير للقلق، حيث شكّلت الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ثاني أكثر الأسباب شيوعا لوفيات المدنيين المرتبطة بالنزاع.

وتسهم التكنولوجيات الجديدة والابتكارات في مجال إنتاج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها في انتشارها غير المشروع وتكديسها المزعزع للاستقرار في جميع أنحاء العالم، كما يتضح من البحوث الجارية لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح حول التطورات في مجالات الإنتاج الحرفي والطباعة ثلاثية الأبعاد والتحويل غير المشروع للأسلحة الفارغة الطلقات والأسلحة المعطلة.

إن المخاطر والآثار التي تسببها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة متعددة الأوجه والأبعاد ومحددة السياق.

وأدرج مجلس الأمن بشكل متزايد، على مدى المنوات العشر الماضية، أحكاما خاصة بإدارة الأسلحة والذخيرة في ولإيات عمليات الأمم المتحدة للسلام والبعثات السياسية الخاصة، وكذلك في القرارات المتعلقة بالجزاءات، بما في ذلك تدابير حظر توريد الأسلحة. وخلال هذا العقد من الزمن، أسهم معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح في تطوير نهج شامل للأمم المتحدة لإدارة الأسلحة والذخيرة. ونرحب بالتركيز على عنصر جديد يتعلق بإدارة الأسلحة والذخيرة في تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة (8/2023/823).

وخلص بحث أجراه المعهد مؤخرا إلى أن عمليات الأمم المتحدة للسلام والبعثات السياسية الخاصة لا تزال تواجه تحديات في التصدي للمخاطر المتعلقة بالأسلحة. وهي بحاجة إلى أن تكون مجهزة بشكل أفضل لرصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة وتحديد مصدر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر والمتفجرات المستخدمة في مهاجمة قوات البعثات وقوافلها. ويمكن للسلطات الوطنية أن تستفيد من نتائج هذا التحليل لاتخاذ إجراءات ضد المتورطين في الاتجار غير المشروع، وبالتالي كفالة تحقيق المساءلة عندما تكون حياة المدنيين وحفظة السلام معرضة للخطر.

ومن المجالات التي نشهد فيها تقدما دعم الأمم المتحدة للتقييمات الأساسية للإدارة الوطنية للأسلحة والذخيرة والتقييمات المرجعية لإدارة الأسلحة والذخيرة في البلدان الخاضعة لتدابير الحظر التي تفرضها الأمم المتحدة. وخلص المعهد إلى أن مواءمة السياسات والممارسات

الوطنية لإدارة الأسلحة والذخيرة مع التزامات الدول وتعهداتها بموجب الصكوك الدولية والإقليمية لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تساعد على تعزيز الرقابة الوطنية. والوقت مناسب الآن لاستخلاص الدروس المستفادة بشأن استخدام المعايير المرجعية لإدارة الأسلحة والذخيرة، من أجل تعزيز الأطر والقدرات الوطنية لإدارة الأسلحة والذخيرة. وتوفر الخطة الجديدة للسلام زخما متجددا لزيادة دعم الأمم المتحدة للدول التي تسعى إلى تعزبز إدارة الأسلحة والذخيرة طوال دورة حياتها ضمن جهودها الأوسع نطاقا لتحقيق السلام والأمن الشاملين للجميع.

تترتب على تسربب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة والاتجار غير المشروع بها وإساءة استعمالها آثار سلبية كبيرة تتعلق بنوع الجنس والعمر والسياق. ومعظم الحوادث المتصلة بالأسلحة يرتكبها رجال؛ وبشكّل الرجال، ولا سيما الشباب منهم، معظم ضحايا العنف المسلح. أما بالنسبة للنساء والفتيات، فإنهن يعانين بشكل غير متناسب من أشكال محددة من العنف المسلح، بما في ذلك ما يتصل بالنزاعات من عنف جنسي وجرائم جنسية. وكشفت دراسة أجراها المعهد مؤخرا أن ما بين 70 و 90 في المائة من حوادث العنف الجنسي المتصل بالنزاع تنطوى على استخدام أسلحة صغيرة. ويستخدم الجناة الأسلحة لارتكاب الجرائم الجنسية وتهديد الضحايا وإكراههم. ومجرد وجود سلاح يشكّل تهديدا واضحا ويهيئ ظروفا قسرية تبطل أي ادعاء بالموافقة المزعومة. وتقر خطة الأمين العام الجديدة للسلام بأن

"كراهية النساء، خارج نطاق الإنترنت وداخله، وإنْ كانت تغذي العنف الجنساني والجنسي في ربوع العالم قاطبة، إلا أن التحديات الإضافية المرتبطة بحالات النزاعات والمتمثلة في ضعف المؤسسات والإفلات من العقاب وانتشار الأسلحة التي يكون الرجال هم حملتها في الأغلب الأعم، تؤدي في حالات النزاعات إلى استفحال المخاطر بدرجة كبيرة."

والآثار المتصلة بالأسلحة في تقييمات المخاطر في مجال الحماية وأنشطة منع نشوب النزاعات.

وسعيا لدعم استراتيجيات المنع المستندة إلى الأدلة والاستجابات للعنف الجنسي المتصل بالنزاع، يجب تعزيز جمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والعمر ، كما ينبغي جمع البيانات المتعلقة بالأسلحة الموجودة أثناء وقوع حادث ما. ومن شأن جمع البيانات بصورة منهجية بحيث تضم معلومات عن الخسائر البشرية وتدفقات الأسلحة أن يدعم الإنذارات المبكرة بالعنف الجنسى المتصل بالنزاع وأن يوجه الإجراءات التي يتخذها المجلس في مجالات من قبيل الجزاءات وحظر الأسلحة. إن نوع الجنس يشكل المعاناة من العنف الجنسي وأثر الأسلحة.. وهو يؤثر أيضا على فرص المشاركة في عملية صنع القرار في مجال تحديد الأسلحة. وبدعو المجلس في قراره 2122 (2013) إلى مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومجدية على كافة مستوبات صنع القرار بشأن تحديد الأسلحة، ويشجع القرار 2242 (2015) مشاركتها في تصميم هذه الجهود وتنفيذها. ومع ذلك، تظهر بحوثنا أن النساء لا يزلن يمثلن نسبة صغيرة جدا من الأشخاص الذين يضطلعون بأدوار تقنية في مجال إدارة الأسلحة والذخيرة. وفي معظم محافل نزع السلاح، بما في ذلك تلك المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يفوق عدد الرجال عدد النساء إلى حد كبير. وبلزم بذل جهود تستهدف كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومجدية في مجال تحقيق الأمن الدولي وتغيير المفاهيم المتعلقة بالأشخاص الذين تحظى خبراتهم بالتقدير. وفي ذلك الصدد، يود المعهد أن يشيد بمبادرة إكوادور فيما يتعلق بالدعوات التي وجهتها لحضور جلسة اليوم.

(تكلمت بالفرنسية)

وبعد مرور أكثر من 20 عاما على اتخاذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000)، يمكن، بل يجب، مواصلة استكشاف الصلات بين الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن والمخاطر التي يشكلها تحويل ولذلك من الأهمية بمكان أن تنظر عمليات الأمم المتحدة لحفظ وجهة الأسلحة الصغيرة والاتجار غير المشروع بها وإساءة استخدامها. السلام والبعثات السياسية الخاصة وكيانات الأمم المتحدة في المخاطر وبجب أن تؤخذ المنظورات الجنسانية في الاعتبار عند صياغة

السياسات والبرامج المتعلقة بمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بغية توفير حماية أفضل للنساء والفتيات، والجميع في نهاية المطاف، من جميع أشكال العنف، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني. وسيساعد ذلك في إعادة تأكيد أن هدفي نزع السلاح وتحديد الأسلحة يتجاوزان مجرد النهوض بتحديد الأسلحة، لأن المسألة تتعلق أيضا بالحد من الأضرار التي تسببها ودعم الضحايا واستعادة كرامتهم واستقلالهم الذاتي ومحاكمة المسؤولين وتحقيق العدالة حتى نتمكن في نهاية المطاف من القيام بعمل أفضل فيما يتعلق باستعادة السلام والأمن والحفاظ عليهما وتعزيز التنمية المستدامة.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أشكر السيدة أبتيل على إحاطتها. أعطى الكلمة الآن للسيدة موتوتا.

السيدة موتوتا (تكلمت بالإنكليزية): ينبغي أن يكون التصدي للتهديد الذي تشكّله إساءة استخدام الأسلحة النقليدية للسلام والأمن أولوية لدى مجلس الأمن بالنظر إلى أن آثار ذلك تتضح أكثر فأكثر في الدول المنخرطة في نزاع مسلح أو عنف مسلح وما ينجم عن ذلك من معاناة إنسانية. فولاية المجلس، المنصوص عليها في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، تتمثل في تعزيز السلام الدولي. ولذلك يتعين عليه أن يخرج بقرارات جديدة أو أن ينفذ القرارات القائمة المتعلقة بمنع ممارسة العنف ضد غير المقاتلين في مناطق النزاع مثل غزة وجمهورية الكونغو الديمقراطية وأوكرانيا والسودان واليمن وأجزاء أخرى مختلفة من العالم حيث يتضح أن النساء والأطفال يشكّلون نسبة كبيرة جدا من القتلى والمصابين وهم بوجه عام من يتحملون الوطأة الأكبر للمعاناة الإنسانية الناجمة عن استخدام الأسلحة التقليدية، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها.

إن قرارات مجلس الأمن لها قوة القانون وملزمة قانونا. لكن يبدو في بعض الأحيان أن المجلس غافل عن قراره 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن. عندما نشهد نحن النساء وفيات في صفوف النساء والفتيات غير المقاتلات، فضلا عن استبعاد النساء من عمليات صنع القرار التي تحدد واقعهن المعيشي وتؤثر عليه، فإن ذلك يثير

التساؤل حول ما إذا كان مجلس الأمن غير قادر على حمل الدول الأعضاء على تنفيذ قراراته. يجب على مجلس الأمن أن ينفذ ولايته ويكون قدوة يحتذى بها في دعوة الدول إلى الاعتراف بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، لا انتهاكهما، فيما يتعلق باستهداف الهياكل الأساسية المدنية، التي يضر تدميرها بالسلام والأمن الدوليين، فضلا عن قدرة الدول على تحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وتقوض إساءة استخدام الأسلحة التقليدية حق المجتمعات المحلية المتضررة في التنمية، لأن المستشفيات والمدارس وشبكات الكهرباء والمياه التي توفر الخدمات الأساسية للسكان المدنيين تعرض للهجوم، مما يزيد من ضعفها.

وتكتسي معالجة مسألة تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه أهمية ملحة، لأن عددا كبيرا جدا من الدول ليس لديه تشريعات كافية، أو لا يوجد لديها تشريعات على الإطلاق، تنظم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ويتطلب الصك الملزم سياسيا المتمثل في برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة هذا متابعة منهجية وصارمة لإدراج أحكامه في القوانين المحلية، ومن ثم فإنه يشكّل فرصة لمجلس الأمن لتشجيع الدول على وضع تشريعات ذات صلة وحسنة التوقيت بشأن توفير الحماية للجميع، فضلا عن بذل العناية الواجبة لتقديم تقارير عن تنفيذها.

ويشكّل الإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها استجابة عالمية لإدارة الدور المحوري الذي تضطلع به الذخيرة في المعاناة الإنسانية، وينبغي لمجلس الأمن أن ينظر في خطر استخدام الذخيرة التي تحول وجهتها في ارتكاب أعمال العنف الجنساني، وأن يقر بالآثار المتباينة للذخيرة المحولة وجهتها على مختلف الهويات الجنسية من خلال الإعراب عن دعمه القوي للإطار ولاتخاذ إجراءات المتابعة المراعية للمنظور الجنساني في الوقت المناسب. وتشجع معاهدة تجارة الأسلحة، بوصفها أول صك دولي لتحديد الأسلحة يعالج مباشرة الصلة بين الأسلحة التقليدية والعنف الجنساني، على استكشاف الكيفية التي يمكن بها لتنفيذ المعاهدة أن يمنع ارتكاب هذا النوع من العنف،

كما أنها تحتم على مجلس الأمن أن يسرع وتيرة تقديم دعمه القوي لتنفيذ جميع أحكامها على المستوى الوطني على صعيد التشريعات والسياسات والبرامج، مما يحث الدول ذات النظام الثنائي مثل دول الجماعة الكاريبية على تنفيذ المعاهدة بوصفها قانونا ووضع تدابير إدارية لمنع تحويل الوجهة وزيادة التعاون الدولي بما يتجاوز الالتزامات الثنائية والنهوض بخطة التتمية المستدامة لعام 2030 والسعي لتحقيق الإنصاف بين الأجيال حتى لا يتخلف أحد عن الركب.

ويظل القرار 1325 (2000) والخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن سمة مميزة لمشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة وفعالة في صنع القرار، ويوفر قرار الجمعية العامة بشأن المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة (قرار الجمعية العامة 77/55) مسارات ذات صلة وقابلة للتنفيذ لإدماج المرأة. وينبغي للمجلس أن يحث الدول على وضع خطط عمل وطنية، تكون بمثابة أداة ذات فائدة متبادلة لتنسيق تدابير تحديد الأسلحة وتنفيذها ورصدها وتقييمها.

وتمشيا مع روح ميثاق الأمم المتحدة، إن لم يكن نصه، يدعو معهد المرأة للتنمية البديلة إلى التعاون – إن لم يكن موجودا أصلا بين مجلس الأمن والجمعية العامة في غياب السعي الذي دام عقودا لإصلاح مجلس الأمن. إن التعاون ضروري للحد من آفة انتشار الأسلحة الصغيرة وذخائرها غير المشروعة وإساءة استعمالها وما يترتب على ذلك من أثر على الإمكانات الاقتصادية للدول الجزرية الصغيرة النامية، كما هو الحال في منطقتي منطقة الجماعة الكاريبية. كما يتصل ذلك التعاون بضرورة تعزيز القدرات ونقل التكنولوجيا لمساعدة البلدان النامية في تنفيذ أحكام معاهدة تجارة الأسلحة، على سبيل المثال.

ويرى معهد المرأة للتنمية البديلة أنه إذا اضطلع مجلس الأمن بولايته بدأب من دون تطبيق انتقائي، يصبح من الأسهل على الجمعية العامة عندئذ أن تؤدي عملها. ويحدونا الأمل في أن يقر ذلك التعاون بأن البلدان النامية تعاني أحيانا من إرهاق المعاهدات، بسبب التزامات الإبلاغ المرهقة، وتشكك أحيانا فيما إذا كانت عضويتها تعود عليها بفائدة.

وأخيرا، أود فقط أن أقول إن للنساء حقا أساسيا ومصلحة في المشاركة في صنع القرار الذي يؤثر عليها وعلى مستقبل بلدانهن. وأخيرا، أود فقط أن أقول إن للنساء حقا أساسيا ومصلحة في المشاركة في صنع القرار الذي يؤثر عليها وعلى مستقبل بلدانهن. والاستبعاد يزيد من أوجه الضعف. ولذلك، يجب على مجلس الأمن أن يتخذ جميع التدابير المعقولة لضمان تنفيذ الدول للقرار 1325 (2000) بوضع خطط عمل وطنية وتدابير لتعزيز القدرات من خلال التعاون الدولي لأن الاستبعاد – أود أن أكرر – يزيد من أوجه الضعف.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية) أشكر السيدة موتوتا على إحاطتها أدلي الآن ببيان بصفتي وزيرة الخارجية والتنقل البشري في إكوادور.

أشكر وكيلة الأمين العام والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، السيدة إيزومي ناكاميتسو، ونائبة مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، السيدة سيسيل أبتيل، وممثلة المجتمع المدني، السيدة فوليد موتوتا، على إحاطاتهن القيمة.

إن الحروب والنزاعات والجريمة المنظمة عبر الوطنية، كما ذكر رئيس جمهورية إكوادور، دانيال نوبوا أزين، قبل بضعة أسابيع في نفس هذه القاعة (انظر S/PV.9497)، تتقاسم عنصرا مشتركا: الأسلحة. وفي الحقيقة أن إحدى أولويات إكوادور الخمس في مجلس الأمن تتعلق بالفعل بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة. سأركز على ثلاث نقاط مركزية، في مناقشة اليوم.

الأولى تتعلق بالتنفيذ. فلمواجهة تلك التحديات، يجب أن يوجد تآزر بين هيئات المنظومة. وقد اعتمدت الجمعية العامة، في 4 كانون الأول/ديسمبر، الإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها (انظر قرار الجمعية العامة 78/47). كما إن ثمة حاجة إلى تعاون وثيق بين الآليات القائمة ودعمها، بما في ذلك برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي سيعقد مؤتمر استعراضه الرابع له في غضون ستة أشهر فقط.

ويجب على المجلس بالطبع أن يؤدي دوره، ونحن لا نبدأ من الصفر. لقد اتخذ المجلس، قبل عشر سنوات، قراره المواضيعي الأول بشأن النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها على نحو يزعزع الاستقرار وإساءة استخدامها (القرار 2117 (2013)). ومنذ ذلك الحين اتخذ أربعة قرارات أخرى، بما في ذلك القرار 2457 (2019)، المكرس لمبادرة الاتحاد الأفريقي الرمزية "إسكات البنادق في أفريقيا". ولدينا اليوم إطار عمل قوي، ولكن يلزم بذل جهود أكبر لتنفيذه في جميع أنحاء العالم. أي بند من بنود جدول أعمال المجلس لا يتضمن أسلحة؟ وأي هدف من أهداف المجلس أعظم من السلام والأمن أو حماية المدنيين؟ وأي احتفال أفضل، في عام 2024 بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لاتفاقيات جنيف، من تعزيز العمل في مجال الحد من التسلح؟

لقد وسع القرار 2700 (2023) حظر الأسلحة في هايتي لمنع الاتجار غير المشروع والتحويل نحو جهات فاعلة غير مأذون لها، وهو مثال ملموس على دور المجلس المباشر. كما أعرب المجلس، من خلال البيان الرئاسي الوارد في الوثيقة S/PRST/2023/6 الذي اعتمدناه مؤخرا، عن قلقه البالغ إزاء النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها على نحو يزعزع الاستقرار وإساءة استخدامها، الأمر الذي يشكل تهديدا للسلام ويسبب خسائر في الأرواح البشرية ويسهم في زعزعة الاستقرار وانعدام الأمن.

وعلاوة على ذلك، حث المجلس على التعاون والمساعدة الدوليين للدول التي تطلبهما بغية تعزيز قدراتها القضائية والتنفيذية وقدرات مراقبة الحدود بغية ضمان اعتماد تدابير وطنية وإقليمية ودولية ترمي إلى تجنب الاتجار غير المشروع بالأسلحة إلى منظمات الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ويساور إكوادور القلق إزاء التهديدات التي يشكلها تدفق الأسلحة والذخائر الواسع النطاق، إلى أي حالة نزاع، للسلم والأمن والاستقرار. ولذلك ينبغي لنا أن نحث على وضع معايير أعلى في وسم الأسلحة والذخائر وتسجيلها وإمكانية تعقبها، وهذا ما يقودني إلى نقطتي الثانية.

إن من الأهمية بمكان أن يتصدى المجلس لأثر التكنولوجيات الجديدة على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. فكما ورد في أحدث تقرير للأمين العام (S/2023/823)، استخدم الإنتاج غير المشروع أساليب مختلفة، مثل التصنيع بالإضافة، من خلال الطباعة ثلاثية الأبعاد أو عمليات الهندسة العكسية. وبحدث الشيء نفسه مع الأجزاء والمكونات المنتجة من خلال مجموعات مسبقة الصنع تسمح بالتصنيع المنزلي وتشكل تحديا أكبر لأجهزة الأمن القومية في جهودها للكشف والتسجيل والتعقب. وفي سياق التغير التكنولوجي السريع، من المتوقع أن يستمر التهديد في التنامي بشكل كبير وأن يتخذ أبعادا لا يمكن التنبؤ بها، مقوضا السلم والأمن الدوليين. وللتغلب على ذلك يلزم التعاون الوثيق بين الدول، من خلال تبادل المعلومات وبناء القدرات. وبمكن التغلب على التحديات التي تفرضها التقنيات الناشئة بقدر أكبر - لا أقل - من التكنولوجيا. كما إن النظم الذكية لإدارة المخزونات ووضع علامات على الأسلحة والذخائر وتحديد الهوية والتعقب في سياقات النزاع والجريمة يمكن أن تسهم أيضا ما دامت متاحة للجميع وتهدف إلى حماية الناس أكثر من حماية مصالح الإنتاج.

وهذا يقودني إلى نقطتي الثالثة والأخيرة: قيادة المرأة والأثر التفاضلي للأسلحة على النساء والفتيات. إن إكوادور اليوم في حالة حداد بسبب الأسلحة النارية. خمسة أشهر وثلاث سنوات وخمس سنوات وسبع سنوات – تلك هي أعمار أربعة أطفال قُتلوا في هجمات جبانة بالأسلحة النارية. ووفقا للدراسة العالمية لجرائم القتل لعام 2023، أودت جرائم القتل بحياة عدد أكبر من الأشخاص مقارنة بأعمال القتل المرتبطة بالنزاع في السنوات الأخيرة. وأبرزت الدراسة أيضا أن أكثر من 70 في المائة من جرائم القتل في أمريكا الجنوبية ارتكبت بالأسلحة الصغيرة أو الأسلحة الخفيفة. وهذه ليست مجرد مسألة نظرية. فالتحديات حقيقية. والهدف المتمثل في بناء مجتمعات أكثر عدلا وشمولا معرض للخطر جراء تكديس الأسلحة النارية المزعزع للاستقرار وتدفقها غير المقيد.

وتُستخدم الأسلحة الصغيرة كأداة رئيسية في تهريب المهاجرين، مما يجعل أولئك المهاجرين، ولا سيما النساء والفتيات، معرضين بشدة

لحالات شديدة الخطورة. وللاتجار غير المشروع بالأسلحة أثر كبير على النساء والفتيات، بما في ذلك من خلال العنف الجنسي المرتكب ضدهن. وينطوي ما بين 70 و 90 في المائة من حالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاع على استخدام الأسلحة الصغيرة، كما نعلم من المعلومات الواردة في تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المتصل بالنزاع (S/2023/413). ولذلك، من الضروري أن يدرج المجلس أحكاما بشأن منع العنف الجنسي في مختلف ولاياته. ويوفر القرار 2699 (2023)، الذي أذن بنشر بعثة الدعم الأمني المتعددة الجنسيات في هايتي، مثالا جيدا على هذه الأحكام التي يجب تنفيذها.

وبنبغي أن ندمج المنظور الجنساني في كل مرحلة من مراحل صنع القرار المتعلق بنزع السلاح والأمن. وفي الاجتماع الثامن من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، سلمت الدول بالحاجة إلى مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومجدية في جميع عمليات صنع القرار المتصلة ببرنامج العمل والصك الدولي للتعقب. وقد اعترفت الجمعية العامة بالإسهام القيم للمرأة في صنع القرارات والسياسات والممارسات المتعلقة بتحديد الأسلحة، فضلا عن الحاجة إلى تعزيز مشاركتها في تلك العمليات، ودعا المجلس أيضا إلى مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة في تحديد الأسلحة. وتدعو خطة التنمية المستدامة لعام 2030 إلى الإدماج الكامل والفعال للمرأة، وتدعو الغاية 16-4 من أهداف التنمية المستدامة إلى الفعالية في مكافحة الاتجار بالأسلحة وجميع أشكال الجريمة المنظمة. ويوصفنا من الموقعين على التزاماتنا المشتركة بشأن المرأة والسلام والأمن، فإننا نؤبد هذه المشاركة. ولا يمكن تحقيق الأمن من خلال تكديس الأسلحة. بل على العكس من ذلك، فتحقيق الأمن يعتمد على ضمان تنفيذ هيكلنا لتحديد الأسلحة.

في الختام، أحث على ألا تكون منحوتة المسدس المعقود التي نراها هنا في المقر مجرد عمل فني رمزي، بل أن تشكل أيضا دليلا

لجهود المجلس الرامية إلى الحد من تكديس الأسلحة وتحويل وجهتها بغية إسكات البنادق.

أستأنف مهامي بصفتي رئيسة المجلس.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الراغبين في الإدلاء ببيانات. وأعطى الكلمة لوزير الشؤون الأوروبية والخارجية في ألبانيا.

السيد حساني (ألبانيا) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أن أبدأ بشكر الرئاسة الإكوادورية وشكركم، سيدتي، على عقد مناقشة اليوم المفتوحة. وكما سمعنا من مقدمات الإحاطات، اللاتي أشكرهن على عروضهن، فإن هذا موضوع هام له أثر جغرافي وقطاعي واسع.

يشهد عالمنا تحولات كبيرة وسريعة. وفي حين أن التقدم قد تسارع، فإن النزاعات والحروب لم تنحسر وتشكل التهديدات والاتجاهات الناشئة الجديدة تحديات خطيرة. وقد أدت النزاعات والتهديدات للأمن في مختلف مناطق العالم إلى زيادة النهج التي يغلب عليها الطابع العسكري إزاء السلام. ونتفق مع النتائج الواردة في أحدث تقرير للأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (S/2023/823) والتي تشير إلى استمرار إساءة استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها ونقلها بصورة غير مشروعة وتكديسها المزعزع للاستقرار. ويستمر ذلك في تقويض السلام والأمن على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية، مما أخرج الدول عن مساراتها نحو تحقيق التنمية المستدامة.

وفقا لمعهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام، وصلت النفقات العسكرية العالمية في عام 2022 إلى مستوى قياسي بلغ 2,24 تريليون دولار، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 19 في المائة على مدى السنوات العشر الماضية. وقد أدى ذلك إلى زيادة الاتجار بالأسلحة وفي الوقت نفسه إمكانية تحويل وجهتها والاتجار غير المشروع بها وإساءة استخدامها، مما يقوض بدوره السلام والأمن في أجزاء كثيرة من العالم. وأظهرت التجربة أن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتحويل وجهتها يؤثران على حياة وأمن الناس في المناطق التي تمر بحالات نزاع وما بعد النزاع لفترة طوبلة بعد انتهاء الأعمال القتالية.

11/38 23-40813

فهي يمكن أن تؤجج العنف المسلح وتطيل أمده وأن تدعم الأنشطة غير القانونية وظهور جماعات عنيفة تترك آثارا مزعزعة للاستقرار على التنمية الاجتماعية والمجتمعية والاقتصادية، مما يتمثل تحديات كبيرة للأمن الإقليمي والوطني.

وعلى نحو ما أبرز في العديد من مناقشات مجلس الأمن – بما في ذلك، كما قيل لي، مناقشة الأسبوع الماضي بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية (انظر S/PV.9497) – فإن الحصول على الأسلحة غير المشروعة يشكل عاملا مساعدا للإرهاب والجريمة المنظمة والاتجار بالبشر والعنف الجنساني والقرصنة، بينما يرتبط تحويل وجهة الأسلحة ارتباطا وثيقا بالفساد وسوء الممارسات الإدارية. وإلى جانب المأساة الإنسانية التي يمكن أن تسببها الأسلحة، يمكنها أيضا أن تثقل كاهل الخدمات الصحية المحلية والوطنية وأن تقلل حجم القوى العاملة المتاحة وتعطل الهياكل الاجتماعية والمجتمعية.

وقد أكدت عدة تقاربر الصلات بين انتشار الأسلحة الصغيرة وتداولها غير المشروع والعنف الجنسى المتصل بالنزاعات. وندعو إلى مشاركة المرأة مشاركة مجدية في تحديد الأسلحة وعلى جميع مستويات صنع القرار ونشجع تمكينها من المشاركة في تصميم وتنفيذ هذه الجهود. ويمكن لوضع خطة قوية تتعلق بالمرأة والسلام والأمن في مناطق النزاع وما بعد النزاع أن يساعد في منع العنف الجنسي الواسع النطاق والمنهجي المرتبط بالنزاع. ولا يزال الأطفال على وجه الخصوص يتأثرون بشكل غير متناسب بالنزاعات المسلحة وهم يعانون من استمرار ارتفاع عدد الانتهاكات الجسيمة. فهم يُجنَّدون ويستخدمون كجنود. وهم يُقتلون ويُشوهون ويُختطفون ويُغتصبون ويتعرضون الأشكال أخرى من العنف الجنسي. وتتعرض مدارسهم ومستشفياتهم للهجوم ويُحرمون من الحصول على المساعدات الإنسانية. ولهذا السبب، من المهم، مع الوعى الكامل بهذه التهديدات، التأكيد على ضرورة المراعاة الكاملة للحق في الدفاع الفردي والجماعي عن النفس، على النحو المعترف به في المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة والمطالب الأمنية المشروعة لجميع البلدان. وفي هذا السياق، ينبغي أن يجري صنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتجارتها والاحتفاظ بها بمعرفة الدول من أجل أمنها

المشروع تمشيا مع المعايير والقواعد الدولية، وينبغي استخدام الأطر والآليات المعيارية القائمة استخداما كاملا لهذا الغرض.

يتيح الموجز السياساتي الذي قدمه الأمين العام بشأن خطة جديدة للسلام، الذي صدر في تموز /يوليه، فرصة لتجديد العمل بشأن تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتمشيا مع تلك الوثيقة، نشجع تماما وضع وتنفيذ صكوك وخرائط طريق وخطط عمل على الصعيدين الإقليمية ودون الإقليمية للتصدي للتحديات الخاصة بكل منطقة في ذلك المجال، وفقا للمعاهدات الدولية لتحديد الأسلحة والأطر السياسية. ويظل هذا الهدف أحد التزامات خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

وتمتثل ألبانيا لجميع التزاماتها الدولية فيما يتعلق بالاتفاقات الدولية لتحديد الأسلحة وعدم الانتشار ونزع السلاح، بما في ذلك وضع تدابير لبناء الثقة والأمن للتصدي للنقل غير المشروع للأسلحة والمواد ذات الصلة وتكديسها المزعزع للاستقرار وتحويل وجهتها انتهاكا لتدابير حظر الأسلحة المفروضة بقرارات من المجلس. وما زلنا ملتزمين التزاما راسخا بإنفاذ المعايير الدولية فيما يتعلق بمكافحة الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها كجزء آخر من جهودنا لمكافحة الجريمة المنظمة.

وفي سياق كل تلك الجهود، يكتسي التعاون الإقليمي أهمية قصوى. وفي منطقتنا، غرب البلقان، يولى اهتمام خاص للتعاون والتنسيق والإجراءات المشتركة من جانب جميع البلدان والوكالات المحلية ذات الصلة والمجتمع الدولي من خلال مركز تبادل المعلومات في جنوب شرق وشرق أوروبا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي هذا السياق، أود أن أشير إلى المبادرة الفرنسية الألمانية بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في إطار عملية برلين كجزء من الجهود المشتركة لحل مشكلة الأسلحة الصغيرة في غرب البلقان بحلول نهاية العام القادم. وتم وضع خريطة طريق للحلول المستدامة لتحديد الأسلحة في غرب البلقان بحلول عام 2024، وقامت المفوضية الأوروبية بإدماجها في خطة عملها 2020–2025 بشأن الاتجار بالأسلحة الناربة.

23-40813 **12/38**

وأود أن أختتم بياني بالتأكيد مجددا على أن التعاون القوي فيما بين مختلف الأطراف الفاعلة على الصعيدين الوطني والإقليمي هو وحده الذي يمكن أن يساعد على التصدي على النحو المناسب للتهديدات الناشئة عن إساءة استعمال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها غير المشروع وتكديسها المزعزع للاستقرار.

السيد الكعبي (الإمارات العربية المتحدة): شكراً على ترؤسكم هذه الجلسة ونهنئكم على رئاسة الإكوادور الناجحة للمجلس هذا الشهر، والشكر موصول لكل من وكيلة الأمين العام السيدة إيزومي ناكاميتسو والسيدة سيسيل أبتيل والسيدة فوليد موتوتا على إحاطاتهن القيمة.

لا تزال مسألة تحويل مسار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها وإساءة استخدامها من أهم التحديات العالمية التي تؤثر على السلم والأمن الدوليين، فهي تفاقم النزاعات المسلحة، والجريمة، والإرهاب. ووفقاً للأمين العام للأمم المتحدة، تعد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها المسبب الرئيسي للوفيات الناجمة عن العنف حول العالم، سواء في حالات النزاع أوفي المناطق التي يسودها الاستقرار.

وتزداد الشواغل في ظل وجود أكثر من بليون قطعة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المتداولة اليوم، ناهيكم عن حوالي ثمانية ملايين قطعة سلاح جديدة يتم تصنيعها كل عام. إن وفرة هذه الأسلحة يصعب تعقبها وتتبعها، لتصبح بالتالي أكثر عرضة لتحويل مسارها واستخدامها من قبل الجهات الخارجة على القانون، لا سيما في حالات النزاع المسلح. وقد أصبحت هذه الظاهرة أكثر انتشاراً مع بروز تقنيات جديدة مثل الطباعة ثلاثية الأبعاد والشبكة السوداء، الأمر الذي يحتم وضع ضوابط أكثر فعالية لمنع تحويل مسار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استخدامها وللحد من انتشارها. ونرى بناءً على ذلك أهمية النظر بعناية في الملاحظات والتوصيات التي قدمها الأمين العام في خطته الجديدة للسلام وتقاريره عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة حول سبل التصدي لآفة التدفق غير المشروع للأسلحة، ولا سيما التوصيات التي قدمها لمجلس الأمن في تقريره الأخير (\$8/2023/823).

وفي سياق اجتماعنا اليوم، أود أن أشارككم بعض النقاط لإثراء مداولاتنا.

أولا، يجب أن يواصل مجلس الأمن، ضمن ولايته، رصد تطورات الاستخدام غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتدفقها وتحويل مسارها، مع تقديرنا للدعم الذي يقدمه فريق الخبراء في هذا الجانب. ونشدد هنا على أهمية تحديث وتحسين أساليب المجلس في رصد هذه التطورات بما يواكب الأساليب الجديدة المستخدمة في نقل هذه الأسلحة واستخدامها.

ويمكن لمجلس الأمن النظر في تسخير التكنولوجيا الحديثة في الولايات والقرارات التي ينشئ فيها بنودا خاصة بمراقبة تدفق الأسلحة أو حظرها. ومع إدراكنا أن مثل هذا الاستخدام للتكنولوجيا يصحبه تحديات عديدة، إلا أن هناك بعض التقنيات التي يمكن أن تساهم في تعزيز رصد حركة الأسلحة، ومنها تكنولوجيا المراقبة عبر الأقمار الصناعية والطائرات بدون طيار، والتي يمكن استخدامها لرصد مناطق جغرافية واسعة لحركة الأسلحة غير المشروعة وتحديد مواقع التصنيع غير القانونية، وذلك بموافقة الدول المعنية.

ثانياً، يأتي في صلب التصدي للتدفق غير المشروع للأسلحة أن تلتزم الدول الأعضاء بقرارات حظر توريد الأسلحة التي يعتمدها مجلس الأمن، بالتنسيق مع لجان الجزاءات وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس، حيثما كان ذلك مناسباً. ومن المهم، في ظل التحديات التي قد تواجهها بعض الدول ذات القدرات المحدودة على التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ضمان أن تكون هذه القرارات واضحة ومتسقة، مع مراعاة السياق الخاص بكل نزاع أو وضع يتطلب مثل هذا الحظر. ونرى أنه من الملائم عندما يقوم المجلس بتجديد ولاية بعثة لحفظ السلام في منطقة فرض عليها حظر توريد الأسلحة، أن يتم استكشاف الفرص المتاحة لعمليات السلام من حيث تقديم الدعم للحكومات المضيفة في مسألة مكافحة التدفق غير المشروع للأسلحة الحكومات المضيفة في مسألة مكافحة التدفق غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ثالثاً، يبقى التنسيق والتعاون وتبادل المعلومات والخبرات على كافة المستوبات الإقليمية والدولية ضرورة لا غنى عنها للتصدى

للتدفق غير المشروع للأسلحة الصغيرة والخفيفة، خاصة عبر الحدود. ومع أهمية الجهود والأطر القانونية القائمة للتصدي لهذه الظاهرة على المستوى الدولي، يجب الأخذ بالاعتبار السياقات والشواغل المحلية والإقليمية، وتطوير استراتيجيات تستجيب للتحديات الخاصة بكل دولة أو منطقة. ونشيد في هذا السياق بمختلف المبادرات والأطر التي وضعتها مختلف المنظمات الإقليمية حول العالم، كمبادرة إسكات البنادق للاتحاد الإفريقي. ومن المهم أيضاً تعزيز الدعم وبناء قدرات الدول التي تعاني بشكل كبير من هذا التحدي، بما في ذلك عبر مدها بالخبرات والأجهزة التي تمكنها من تأمين حدودها ورصد التدفق غير المشروع للأسلحة على نحو فاعل.

وأخيراً، يجب أن تشمل الدراسات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والخفيفة معلومات وتحليلات مختصة بتأثير هذه الأسلحة على النساء والفتيات، خاصة من حيث العنف المرتكب ضدهن باستخدام هذه الأسلحة، سواء في حالات النزاع المسلح أو غيرها من الأوضاع. وهذه المسألة مهمة لضمان أن تراعي الاستراتيجيات الهادفة للحد من انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة برامج وسياسيات تركز على حماية النساء والفتيات. ومن جانب آخر، من المهم تمكين المرأة وضمان مشاركتها بشكل كامل ومتساو وهادف في جهود الوقاية من تهديدات هذه الأسلحة والتصدى لها.

السيد كاريوكي (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): نحن ممتنون لإكوادور على عقد هذه الجلسة المهمة، وأشكر أيضا وكيلة الأمين العام ناكاميتسو والسيدة أبتيل والسيدة موتوتا على إحاطاتهن القيمة.

إن تحويل الأسلحة الصغيرة وإساءة استخدامها له تكلفة بشرية حقيقية جدا، حيث يودي بحياة مئات الآلاف كل عام. فهو يهدد الأمن والتنمية المستدامة وبؤجج النزاعات والجريمة والإرهاب.

وأود أن أدلي بأربع نقاط تتعلق بهذه المناقشة.

أولا، يجب أن نعجل بعملنا الجماعي للحد من تلك التهديدات في العام المقبل. وفي مؤتمر الأمم المتحدة الرابع لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع

بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، المقرر عقده في حزيران/يونيه 2024، نتطلع إلى البناء على استنتاجات اجتماع الدول الذي يعقد مرة كل سنتين بشأن الأسلحة الصغيرة، المنعقد في عام 2022. إن تحسين كيفية تنظيم التعاون بشأن الأسلحة الصغيرة وإنشاء فريق خبراء تقنيين لاستكشاف أثر التكنولوجيات الجديدة خطوتان مهمتان. ونظراً للتداخل بين العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والذخيرة التقليدية، أسعدنا أن اللجنة الأولى أيدت الإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها. ونأمل أن نرى تقدماً في تطويره في عام 2024.

ثانياً، إن الآثار الجنسانية المتباينة للأسلحة الصغيرة تعني أننا بحاجة إلى إدراج منظور المرأة والسلام والأمن في جهودنا الجماعية. ونحن ملتزمون بتعزيز مشاركة المرأة في عمليات التصدي للأسلحة الصغيرة والقضاء على العنف الجنساني. إن خطة العمل الوطنية للمملكة المتحدة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن تجسد ذلك. وهي تتضمن التزامات بتحسين جمع بياناتنا عن الآثار المجنسنة لسياسة الأسلحة الصغيرة ورصدها.

ثالثاً، ينبغي أن ندعم النهج الإقليمية ودون الإقليمية إزاء تحديات الأسلحة الصغيرة. وبهذه الصفة، تفخر المملكة المتحدة بتقديم التمويل لتنفيذ خريطة الطريق الكاريبية للأسلحة النارية.

وأخيراً، لا نزال ملتزمين بالتنفيذ الكامل لمعاهدة تجارة الأسلحة التي نشجع جميع الدول على الانضمام إليها. إن للمعاهدة سلطة منع عمليات نقل الأسلحة غير المنظمة وغير المتسمة بالمسؤولية وتحويل وجهتها. وستكون الذكرى السنوية العاشرة لتوقيعها في العام القادم لحظة لمضاعفة جهودنا.

وينبغي أن يوحدنا جميعاً التحديد الفعال للأسلحة الصغيرة. ونتطلع إلى العمل مع الدول الأعضاء الأخرى للدفع قدماً بالتقدم الحاصل في ذلك المجال.

السيد أغيمان (غانا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بشكر إكوادور على عقد مناقشة اليوم المفتوحة التي تسعى إلى التصدي

للتهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان من جراء تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها وإساءة استخدامها. ونحن ممتنون للممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، وكيلة الأمين العام ناكاميتسو، على إحاطتها للمجلس، ونشكر السيدة أبتيل والسيدة موتوتا على وجهات نظريهما الإضافية.

ولئن كانت الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ضرورية بل ومفيدة لأنشطة إنفاذ القانون المشروعة وللدفاع عن السلامة الإقليمية، فإنها ما برحت أيضاً مصدراً لكثير من عدم الاستقرار للعديد من البلدان في جميع أنحاء العالم، ولا سيما بلداننا في أفريقيا. وقد لجأ إليها في الماضي أيضاً المرتزقة وغيرهم من الجهات الفاعلة التي تعمل على الإطاحة بالحكومات، إلى جانب استخدامها من قبل الجهات الفاعلة المسلحة غير التابعة للدول والجماعات الإرهابية لفرض عهد من الرعب على قطاعات ضخمة من المجتمع. وعلاوة على ذلك، اعتمدت الشبكات الإجرامية عبر الوطنية على هذه الأسلحة عند سرقة الموارد الطبيعية وحماية الأرباح المتولدة عن أنشطتها الإجرامية الشائنة والعابرة للحدود. وكل ذلك يعزز دوافع عدم الاستقرار في الدول والمناطق المتضررة ويهدد السلام والأمن الدوليين.

وكما أفاد المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب، كانت هناك طفرة مقلقة في الأنشطة الإرهابية بين نيسان/أبريل وحزيران/ يونيه من هذا العام، حيث سجلت 809 هجمات – بزيادة قدرها 152 في المائة عن العام السابق – ما أسفر عن وقوع 4 027 كحالة وفاة. ويبرز ذلك اتجاهاً مثيراً للقلق في التحديات المترابطة المتمثلة في تداول الأسلحة غير المنظم والإرهاب والشواغل الأمنية الأوسع نطاقاً للقارة الأفريقية. وفي حين كانت أفريقيا ضحية رئيسية لمؤامرة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فإنها لم تكن بأي حال من الأحوال القارة الوحيدة المتضررة. فقد شهدنا في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وكذلك في آسيا، الأثر المدمر لتحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخير المشروع بها وإساءة استخدامها. لذلك نعتقد أن الوقت قد حان لمساءلة جميع الجهات الفاعلة بصرامة، دون استبعاد المصنعين والتجار، إذا أردنا حقاً الحفاظ على السلام العالمي.

وفي مناقشة اليوم، سيركز بيان غانا بشكل أضيق على السياق الأفريقي، اعترافاً باللجوء المستمر إلى أدوات العنف هذه في منطقة الساحل والقرن الأفريقي ومنطقة البحيرات الكبرى، وبطموح أفريقيا إلى إسكات البنادق في القارة بحلول عام 2030. ولتناول موضوع اليوم، سنطرح ثلاث نقاط رئيسية:

أولاً، من المهم لمجلس الأمن، من خلال إجراءاته المتضافرة، أن يعطى الأولوبة للامتثال للصكوك والمعاهدات الدولية القائمة الرامية إلى منع حيازة الأسلحة التقليدية وانتشارها وإساءة استعمالها بصورة غير مشروعة وأن يعزز الامتثال لها بغية التصدى للعواقب السلبية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبنبغى أن يهدف أحد الجوانب الحاسمة لعمل المجلس إلى تعزيز الدعوة والتوعية بشأن احترام معايير ضوابط التصدير التي ينبغي أن يدعمها الرصد والإنفاذ الفعالان، على النحو الذي تقتضيه الصكوك الدولية والإقليمية. وفي ذلك السياق، ينبغى أن تكون الدول الرئيسية المصدرة للأسلحة، ومعظمها أعضاء دائمون في المجلس، مخلصة في التزامها بتخفيف التحديات المرتبطة بانتشار الأسلحة غير المشروعة. لذلك فمن المؤسف أن اثنين من البلدان الخمسة الرئيسية المصدرة للأسلحة لم يلتزما التزاما كاملاً بمعاهدة تجارة الأسلحة. وبالنسبة للكثيرين في جميع أنحاء العالم، من الصعب أن نفهم كيف أن الدول المنتجة للأسلحة لا ترى الصلة بين إخفاقاتها في فرض السيطرة وعواقب ذلك الفشل على أجزاء أخرى من العالم في شكل نزاعات عنيفة وعدم استقرار. لذلك فإن تأكيد مسؤولية كبار المصنّعين والمصدّرين أمر أساسي لتعزيز الالتزام الجماعي بشأن هذه المسألة.

ثانياً، يجب أن يضطلع مجلس الأمن بالدور المحوري الذي هو في أفضل وضع للاضطلاع به في معالجة الصلة بين الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والجريمة المنظمة والعنف المسلح. وينبغي للمجلس أن يشجع على تعزيز التعاون الدولي تحت عنوان الوقاية، بما في ذلك من خلال تبادل المعلومات الاستخباراتية ومبادرات بناء القدرات، للمساعدة في تعطيل الروابط التكافلية المتنامية بين انتشار الأسلحة الصغيرة والأنشطة الخبيثة الأخرى.

وإننا إذ نشير إلى أثر التعاون الدولي على التخفيف من المخاطر، نود أيضاً أن نبرز الأثر الإيجابي للآليات الإقليمية، مثل اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات الصلة، وبروتوكول نيروبي، وبروتوكول الأسلحة النارية للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، التي تسعى إلى ضمان الشفافية في عمليات نقل الأسلحة وما فتئت تؤدي دوراً أساسياً في مكافحة تحويل وجهتها ومنع حيازتها غير المصرح بها، بما في ذلك من قبل الجماعات الإرهابية. وفي خير الصدد، رحبنا بالاتفاق الذي توصل إليه الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية، في سياق اللجنة الأولى للجمعية العامة، لوضع إطار عالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها. ونعتقد أن ذلك المسئولة والفعالة للذخيرة.

ثالثاً، في حين أن فرض المجلس جزاءات على الكيانات التي وإساءة استخدامها.
تتهك الحظر على الأسلحة أمر حاسم في الحد من التدفق غير المشروع للأسلحة إلى مناطق النزاع، فإن اتباع نهج دقيق ضروري على تنظيم هذه الد دائماً لتعزيز فعالية هذه الجزاءات. وينبغي أن يهدف النهج الفعال إلى تجنب التأثير المدمر لحظر الأسلحة على الجهود الدفاعية المشروعة أبتيل والسيدة موتوت للدولة، وينبغي أن يركز بدلاً من ذلك على الجماعات المسلحة والأفراد ونخائرها وتحويل والكيانات التي تستغل قنوات التجارة المخفية وتستفيد من النزاع. ويجب وذخائرها وتحويل وان يسعى أيضاً إلى ضمان أن تمتد آثار الجزاءات إلى المسؤولية عن الاتجار بهذه النزاعات والعنف هذه، وتحميلهم المسؤولية عن الاتجار بهذه النزاعات والعنف

وفي غضون ذلك، نؤمن بالأهمية المستمرة للتدابير القائمة لضمان استقاء البيانات الشاملة للجرائم والأنشطة المتعلقة بالأسلحة التقليدية. ويجب على المجلس أن يحدد سبلاً جديدة للنظر في المعلومات التي قد يتلقاها بشأن انتشار الأسلحة الصغيرة والذخائر من بعثات حفظ السلام والكيانات الأخرى في الميدان، بخلاف تلك التي يُنظر فيها في سياق لجان الجزاءات القائمة.

ونشجع المجلس على بذل المزيد من الجهود لتحويل ديناميات السلطة المجنسنة في ميدان السلام والأمن ودعم المبادرات التي تمكّن المرأة في المناطق المتأثرة بالنزاع. ونقر بالأثر غير المتناسب للنزاع المسلّح على النساء والفتيات، ونؤيد التزام مجلس الأمن المستمر بإدماج منظور النساء والفتيات، فضلاً عن الشباب، في عمليات صنع القرار، بما في ذلك من خلال تعزيز مشاركة المرأة في حل النزاعات وبناء السلام ونزع السلاح.

أخيراً، إن غانا، بوصفها عضواً انتهت مدة عضويته في المجلس، تشجع المجلس، الذي يتحمل المسؤولية الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين، على بذل جهد أكثر عزماً لمعالجة الاتجاهات في السائدة مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وآثارها على استقرار عالمنا. ويجب أن نعطي الأولوية للمنع وأن نعزز الإجراءات التي تقلل إلى أدنى حد من التكلفة البشرية المرتبطة باستخدام هذه الأسلحة واساءة استخدامها.

السيد فرانسا دانيز (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية): أشكر إكوادور على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة حسنة التوقيت. والشكر موصول لوكيلة الأمين العام ناكاميتسو على إحاطتها إلى المجلس، والسيدة أبتيل والسيدة موتوتا على تقديم وجهات نظرهما القيمة.

إن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وتحويل وجهتها يشكلان تحديات كبيرة للسلم والأمن الدوليين. فالتدفقات غير الخاضعة للرقابة من هذه الأسلحة والذخائر تؤجج النزاعات والعنف في المناطق الحضرية والريفية وتفاقم مشاكل الأمن العام في أجزاء كثيرة من العالم. وبالنظر إلى الآثار المزعزعة للاستقرار لهذه التدفقات غير المشروعة، فإن إنفاذ آليات فعالة لتحديد الأسلحة على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني أمر حاسم – وأشدد على "الوطني". وبدلا من غض الطرف عن التوجه المروع المتمثل في "الشراء بشكل قانوني والنقل بشكل غير قانوني" في كثير من حالات الاتجار البشعة تلك، كما يحدث للأسف في كثير من الأحيان، مما يغذي الاتجار الدولي بالأسلحة والذخائر، وبالتالي العنف والنزاع مما يغذي الاتجار الدولي بالأسلحة والذخائر، وبالتالي العنف والنزاع

في الخارج، ينبغي للتشريعات الوطنية أن تساعد على كبح الاتجار غير المشروع بتلك الأسلحة من خلال التحكم بشكل أكثر فعالية في استخدامها النهائي.

وما فتئت البرازيل تؤيد المناقشات والمداولات بشأن هذه المسألة في الأمم المتحدة. وقد أسفرت عن مجموعة من الصكوك والمعاهدات والالتزامات السياسية التي توفر إطارا مهما لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة. فالمبادئ والالتزامات التي أرستها معاهدة تجارة الأسلحة وبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، على سبيل المثال، توفر التوجيه لعمليات النقل المسؤولة والدؤوبة، وكذلك آليات المراقبة والوسم والتعقب.

وينطبق الشيء نفسه على الصكوك السياسية، مثل برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه وصكه الدولي للتعقب، والإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها (انظر قرار الجمعية العامة 78/47). وترحب البرازيل بالإطار العالمي بوصفه أحدث لبنة في هيكل تحديد الأسلحة التقليدية. فقد طال انتظار تناول المسائل المتصلة بإدارة الذخيرة بصورة سليمة، من حيث بعدي السلامة والأمن. إذ من المؤكد أن تنفيذه سيعود بالفائدة على مجتمعاتنا.

ولا يزال تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر والاتجار غير المشروع بها وإساءة استخدامها يؤجج العنف في سياقات النزاع وفي غير سياقات النزاع. فوفقا لتقرير الأمين العام (S/2023/823)، تشكل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة سببا بارزا لوفيات المدنيين المرتبطة بالنزاع وتفرض تهديدا للعمليات الإنسانية في العديد من المناطق المتأثرة بالنزاعات. ولذلك، تؤيد البرازيل إدراج أحكام بشأن مراقبة التدفقات غير المشروعة للأسلحة والذخائر، حسب الاقتضاء، في قرارات مجلس الأمن. وهو جانب مهم ينبغي النظر فيه في ولايات عمليات السلام، كما حدث في عدة حالات.

ونقر بأن تحديد الأسلحة أداة لمنع نشوب النزاعات والعنف. فالتدفقات غير الخاضعة للرقابة من الأسلحة التي ينتهي بها المطاف في أيدي جهات غير مأذون لها بتلقيها هي من بين الأسباب الجذرية للنزاعات والعنف. ولمعالجة هذه المسألة الخطيرة، تؤيد البرازيل، على وجه الخصوص، اعتماد حد أدنى من المعايير لصنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة وتعقبها، تماشيا مع أحكام الصك الدولي للتعقب والإطار العالمي. فذلك يسمح بتحديد طرق تحويل الوجهة والاتجار غير المشروع والقضاء عليها.

وإذ نتناول هذه المسألة المهمة المتعلقة بتحديد الأسلحة، أود أن أسترعي انتباه المجلس إلى الزيادة المفزعة في الإنفاق العسكري، التي تجاوزت تريليوني دولار في العام الماضي، كما ورد في تقرير الأمين العام. وهذا يجسد اختلال الأولويات العالمية. وما فتئ الرئيس لولا يدعو إلى إعادة تخصيص هذه الموارد الكبيرة لتلبية الاحتياجات العالمية الماسة، مشددا على الضرورة الملحة للاستثمار في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

وتثني البرازيل على إكوادور لإبرازها بشكل خاص البعد الجنساني لهذه المناقشة. فالبيانات المفصلة المتاحة عن العلاقة بين التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وحدوث العنف الجنسي المتصل بالنزاع لا تثبت سوى الأثر الحاد والمتباين لانتشار هذه الأسلحة على النساء والفتيات.

وعلاوة على ذلك، وعلى نحو ما أقر القرار 2467 (2019)، يحدث العنف الجنسي في حالات النزاع في ظل سلسلة متصلة من أشكال العنف المترابطة والمتكررة ضد النساء والفتيات، بما في ذلك في وقت السلم. وعند صياغة الحكومة البرازيلية خطة عملها الوطنية الثانية بشأن المرأة والسلام والأمن، قررت أن تعزز، كأحد الأهداف الاستراتيجية للوثيقة، بيئة أكثر أمنا وأقل عنفا من أجل المرأة البرازيلية، بما في ذلك عن طريق زيادة مراقبة تداول الأسلحة الصغيرة والذخائر في البلد، كجزء من سياستنا الأمنية الوطنية.

وتسلم البرازيل بأهمية كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومجدية في عمليات صنع القرار في محافل تحديد الأسلحة ونزع

السلاح. وتشير ضآلة وجود النساء المفاوضات في هذه المنتديات إلى فشل الحكومات الوطنية في ربط الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن بهذا المجال الحاسم من مجالات التنفيذ. ويجب التغلب على هذا النمط إذا كنا نطمح إلى معالجة المشاكل المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بطريقة شاملة وجامعة.

السيد جانغ جون (الصين) (تكلم بالصينية): أشكر إكوادور على الدعوة إلى عقد جلسة اليوم، وأرحب بمعالي السيدة الرئيسة، وزيرة خارجية إكوادور، التي تترأس جلسة اليوم. وأشكر وكيلة الأمين العام ناكاميتسو، والسيدة أبتيل، والسيدة موتوتا على إحاطاتهن.

إن مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لها تأثير على السلام والتنمية. وعلى مر السنين، بذل المجتمع الدولي جهودا دؤوبة لمعالجة هذه المسألة. وقد اعتمد المجلس، الذي وضع هذه المسألة على رأس جدول أعماله، القرارات 2117 (2013) و 2220 (2015) و أخذ في الاعتبار الكامل تأثير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عند نظره في المسائل الساخنة.

وفي الوقت نفسه، لا تزال مشكلة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة وإساءة استخدامها ونقلها غير المسؤول خطيرة ومتشابكة مع النزاع المسلح والإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية، مما يشكل تهديدات خطيرة للسلم والأمن الدوليين. ولمعالجة مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على نحو أفضل، تتخذ الصين الموقف التالي.

أولا، يجب أن نقضي على الأسباب الجذرية لانتشار الأسلحة. والتنمية هي حجر الزاوية لتحقيق السلام والأمن. ومناطق مثل القرن الأفريقي والساحل متخلفة اقتصاديا. إذ يعيش السكان المحليون في فقر ويعانون معاناة هائلة من الآفة التي يسببها انتشار الأسلحة والنزاع والعنف. وينبغي للمجتمع الدولي أن يساعد البلدان المعنية على بناء قدرتها على تحقيق التنمية المستدامة للسماح لعدد أكبر من الناس بالتمتع بفوائد التنمية، ومن ثم اجتثاث المشكلة من جذورها. ومن خلال تبني رؤية الأمن المشترك والشامل والتعاوني والمستدام، ينبغي لجميع

البلدان أن تظل ملتزمة بالتسوية السلمية للنزاعات، وأن تلجأ إلى الحوار والتشاور للتصدي بشكل جماعي للتهديدات الأمنية العالمية والإقليمية، بما في ذلك الحرب والنزاع والإرهاب والجريمة المنظمة.

ثانيا، ينبغي للبلدان المعنية أن تتحمل مسؤولية أكبر. ويتعين أن تتحمل الدول المسؤولية الرئيسية عن إدارة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والبحث والتطوير واستخدامها ونقلها، وتحسين القوانين والأنظمة ذات الصلة، وتعزيز إنفاذ القانون ومراقبته. وعلى وجه الخصوص، ينبغي للبلدان الرئيسية المصدرة للأسلحة أن تكون قدوة حسنة بإدارة صادراتها العسكرية إدارة صارمة وأن تكف عن التدخل في الشؤون الداخلية للبلدان الأخرى من خلال الاتجار بالأسلحة وأن تتوقف عن صب الزيت على النار في المناطق المتأثرة بالنزاعات وأن تتوقف عن نقل الأسلحة إلى جهات من غير الدول. إن التراخي في مراقبة الأسلحة والمشاكل الخطيرة المرتبطة بالعنف المسلح في بلد معين متقدم النمو لم يؤد فحسب إلى تعريض استقراره الاجتماعي وسلامة وأمن شعبه للخطر، بل تسبب أيضا في آثار غير مباشرة متزايدة. وذلك يسبب أيضا اضطرابات كبيرة للبلدان الأخرى. ويتعين على ذلك البلد أن يفكر بجدية في تلك المسألة وأن يغير مسار عمله.

ثالثا، ينبغي النظر بدقة في تدابير حظر الأسلحة التي يتخذها المجلس وتنفيذها. إن العصابات الهايتية منتشرة وترتبط ارتباطا وثيقا بالتدفقات غير المشروعة للأسلحة الأجنبية. وينبغي لجميع البلدان، ولا سيما بلدان المنطقة، أن تنفذ بفعالية حظر الأسلحة الذي فرضه المجلس بغية وقف مصدر الجرائم التي ترتكبها العصابات الهايتية. وفي الوقت نفسه، فإن القصد من حظر الأسلحة الذي يفرضه المجلس هو مساعدة البلد المعني على استعادة الاستقرار الوطني والنظام الاجتماعي الطبيعي وينبغي ألا يعوق جهود بناء قدرات البلد. وينبغي للمجلس أن يجري تعديلات محددة الأهداف على تدابيره لحظر توريد الأسلحة في ضوء التطورات في الميدان بغية مساعدة حكومات البلدان المعنية على تعزيز قدراتها الأمنية.

رابعا، ينبغي للأمم المتحدة أن تضطلع بدورها بوصفها القناة الرئيسية لمعالجة هذه المسائل. وينبغي للأمم المتحدة أن تواصل تعزيز

تنفيذ الصكوك القانونية الدولية، بما في ذلك برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه؛ ومعاهدة تجارة الأسلحة وبروتوكول الأسلحة النارية، وينبغي أن تعزز صلاحيات الآليات ذات الصلة وطابعها العالمي وفعاليتها. وينبغي للمجلس أن يواصل رصد أثر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على القضايا الساخنة الإقليمية وتقديم الدعم السياسي للتسوية السلمية للمنازعات بين البلدان المعنية. ويمكن لوكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ذات الصلة، على أساس احترام رغبات البلدان المعنية، القيام بتبادل المعلومات والخبرات وتقديم المساعدة التقنية لتلك البلدان لمساعدتها في تعزيز بناء القدرات.

والصين، بوصفها دولة طرفا في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر ومعاهدة تجارة الأسلحة، تشارك دائما بنشاط في إدارة تجارة الأسلحة العالمية وتتبع نهجا حصيفا ومسؤولا فيما يتعلق بصادرات الأسلحة. وقد حددت الصين التعاون في مجال تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتنفيذ مبادرة إسكات البنادق في أفريقيا بوصفهما مجالين رئيسيين للتعاون في إطار مبادرة الأمن العالمي. وما فتئنا نعمل يدا بيد مع البلدان الأخرى في إطار الأمم المتحدة ومنظمة شنغهاي للتعاون من الإجراءات القانونية للتصديق على بروتوكول الأسلحة النارية وستقدم صك انضمامها قريبا. وكل ذلك يُظهر عزم الصين وصدقها في التمسك بالنظام الدولي لتحديد الأسلحة ودعم تعددية الأطراف.

لقد دعا الأمين العام غوتيريش، في خطته الجديدة للسلام، إلى الحد من التكلفة البشرية الناجمة عن استخدام الأسلحة. وتشكل معالجة مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مهمة طويلة الأجل ورسالة جليلة للمجتمع الدولي. وعملا بمفهوم بناء مجتمع ذي مستقبل مشترك للبشرية وبناء على مبادرة الأمن العالمي ومبادرة التنمية العالمية، ما فتئت الصين تعمل على مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استخدامها ونقلها غير المسؤول،

ومن ثم تسهم في صون السلام والاستقرار الدوليين وتحقيق الأمن المشترك للجميع.

السيد بيانغ (غابون) (تكلم بالفرنسية): أشيد بإكوادور على مبادرتها بعقد هذه المناقشة المفتوحة المهمة. وأشكر الممثلة السامية إيزومي ناكاميتسو على إحاطتها الزاخرة بالمعلومات. كما أشكر السيدة سيسيل أبتيل والسيدة فوليد موتوتا على إسهاماتهما المهمة في هذه المناقشة.

إن الأزمات المتزامنة في عدة مناطق من العالم أدى بنا إلى وضع مسائل انتشار الأسلحة مرة أخرى في صدارة الشواغل الأمنية الدولية.

إن عمليات التسلح الضخمة المحزنة التي نشهدها في المناطق التي ابتُليت بدورات مزمنة من النزاع والتوتر تحيي مخاوف السكان المدنيين والصدمات التي عانوا منها خلال الحربين العالميتين. وهناك منطقة دون إقليمية مثل وسط أفريقيا موبوءة اليوم بمئات الجماعات المسلحة التي تسيطر على مساحات كاملة من أراضي الدول وترتكب عددا متزايدا من الفظائع ضد السكان المدنيين.

وتبرهن أماكن وجود الجماعات المسلحة على الصلة الواضحة بين مناطق انتشارها وسيطرتها على الموارد الطبيعية. ويشكل الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية، إلى جانب الاتجار بالبشر والاختطاف طلبا للفدية والاتجار بالمخدرات، مصدرا رئيسيا لتمويل الإرهاب والجريمة عبر الوطنية في أفريقيا.

وهناك تجارة ثلاثية جديدة غير مشروعة تتكشف على مرأى ومسمع منا، تربط أفريقيا بوصفها مصدرا للمواد الخام، بالبلدان التي تصدر الأسلحة والمرتزقة عن طريق بلدان تقدم ترتيبات مالية موازية. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت الجماعات المسلحة والإرهابية تدريجيا قنوات إمداد لأنواع مختلفة من الموارد لتمويل نفسها بشكل أفضل. ونتيجة لذلك، أنشئت اقتصادات إجرامية سرية في أجزاء معينة من أراضي الدول وفي المناطق العابرة للحدود.

ونتيجة لانتشار الأسلحة الصغيرة ونهب الموارد الطبيعية، فإن النزاعات تدوم من تلقاء نفسها فيما تجعل الإيرادات المتأتية من الاتجار بالموارد الطبيعية شراء الأسلحة وتجنيد الميليشيات أمرا ممكنا. وعلاوة على ذلك، يجري تنظيم اقتصاد قوامه السلاح والجريمة اعتمادا على أنواع الحيوانات والنباتات البرية والكولتان والذهب والقصدير، فضلا عن عمالة الأطفال. وتدير ذلك الاقتصاد الموازي عصابات مسلحة وشركات أمنية ومشترون وسماسرة ومصدرون يعملون في الخفاء، مع ما يترتب عن ذلك من تداعيات إقليمية ودولية.

وإلى جانب مناقشة اليوم، يجب على مجلس الأمن أن ينظر بمزيد من الجدية في الحالة المفزعة التي تؤثر على عدة مناطق في القارة الأفريقية. وثمة حاجة إلى حلول عاجلة للتصدي على نحو ملائم لإراقة الدماء والمشقة الناجمتين عن تمويل الجماعات المسلحة والإرهابية. إن حجم المهمة يتطلب استجابة متعددة الأبعاد تشمل الأمن والتنمية على حد سواء.

ويجب أن نحدد المناطق الرمادية للاقتصاد الإجرامي وصلاتها بالاقتصاد الرسمي. ومن الضروري تحديد شبكات الشركات والجيوش والناقلين وتجار الأسلحة والمتجرين بها والمصارف والشبكات المالية غير المشروعة والمجموعة الواسعة من الوسطاء، بما في ذلك شركات تحظى بالاحترام من خلال ستار من الشرعية. وعلاوة على ذلك، لا بد أيضا من تتبع أصول الجماعات المسلحة والجماعات الإرهابية الغامضة التي ابتليت بها أفريقيا بنفس صرامة تتبع الجماعات الإرهابية الدولية من خلال استخدام المجموعة الكاملة من آليات مكافحة تمويل الإرهاب، سواء على مستوى سلاسل الإمداد أو فيما يتعلق بالمشترين النهائيين. إن تعزيز التعاون الأمني عبر الحدود من خلال العمليات الإقليمية المشتركة وتبادل المعلومات المالية بين البلدان ومكافحة الجريمة البيئية وتجميد الأصول والتعاون خارج نطاق القانون ومكافحة التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحة غيل الأموال، كلها تدابير يجب تنفيذها بطريقة منسقة على الصعيدين الإقليمي والعالمي.

ومن الأهمية بمكان أن نشجع التنسيق بين برامج العمل ومختلف الأطراف الفاعلة في مجال بناء السلام بإيجاد دينامية إيجابية والتغلب على الانقسامات السياسية وتضارب المصالح وجداول الأعمال الخفية بغية بناء توافق في الآراء بشأن المعايير والإجراءات المشتركة في مجال منع نشوب النزاعات وبناء السلام. وتدعو غابون مجلس الأمن إلى تعزيز آلياته لاتخاذ إجراءات صارمة ضد الشبكات التي تمول الجماعات المسلحة في أفريقيا، وتؤيد تأييدا تاما جهود مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ودعوته في هذا الوقت الحرج، الذي تتعرض فيه القارة لعدد متزايد من الجماعات المسلحة، وللهجمات التي تشنها الجماعات الإرهابية، وغيرها من التهديدات غير المتناظرة للسلام والأمن.

ولا بد من تشجيع زيادة مستوى الوعي بهذه المسألة من جانب المجتمع الدولي وأمله المستمر في السيطرة على تداول أسلحة الحرب، إن لم يكن وقفه. وقد أدى ذلك الأمل إلى اعتماد صكوك نزع السلاح المتعددة الأطراف والإقليمية ذات الصلة، والتي تُوجت باعتماد معاهدة تجارة الأسلحة في عام 2013. وبالإضافة إلى تقييم الأحداث الكبرى الأخيرة، يجب علينا أن نقيم آثارها، وأن ننظر في الاستجابات الممكنة المتاحة للمجتمع الدولي، وأن نتعلم من الدروس المستفادة من الأزمات المتعاقبة من أجل تكثيف مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة، حيث أن معظم أزمات الماضي القريب والأزمات الحالية تؤججها الثغرات الموجودة في النظام الدولي لعدم الانتشار. إن خطورة الحالة الراهنة تنذر بمرحلة حرجة بالنسبة للأمن الدولي، مع خطر رؤية عواقب مدمرة أكبر لانتشار حقيقي، ينطوي على تهديد كبير للأمن الدولي جراء زيادة زعزعة الاستقرار على الصعيد الدولي، من المرجح أن يؤدي إلى مشهد استراتيجي غير مستقر أوسع نطاقا بشكل ملحوظ وإلى تصاعد التهديد التهديد

كما أن زيادة التوترات بين أقطاب النفوذ والسعي النهم إلى الهيمنة يفاقمان من تعقيد مراقبة وتنظيم تداول الأسلحة ويفرضان ضغطا كبيرا على الدول الهشة فيما يتعلق بتأمين مخزوناتها من الأسلحة. وبجب

أن تكون مكافحة انتشار الأسلحة، أكثر من أي وقت مضى، أولوية عليا في جدول أعمال الأمن العالمي. ويجب على المجلس أن يكفل تعزيز سلطة وفعالية الصكوك الدولية ذات الصلة. وللمجلس ولاية تعزيز عالمية المعاهدات وتنفيذها على نحو كامل، مع اتخاذ إجراءات تعاونية لمنع الاتجار بالأسلحة ووسائل إيصالها.

ويجب على المجتمع الدولي أن يظهر أنه متحد في عمله، وأن يتغلب على الاختلافات بين المصالح الاستراتيجية للدول أو مجموعات الدول، وأن يتخذ تدابير عملية لتعزيز كل إطار من الأطر القائمة بغية كفالة تقيد الدول على نحو أكثر ثباتا بكامل مجموعة الالتزامات المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة، ولا سيما الأسلحة الخفيفة. ويجب تعزيز مسار عملنا باشتراط اتخاذ تدابير لتعقب الأسلحة التقليدية وإقران انتهاك الالتزامات الدولية بعدم الانتشار بجزاءات رادعة بالقدر الكافي. ويجب على مجلس الأمن أن يجعل من اتخاذ الإجراء تلقائيا قاعدة عندما يقرر أن انتهاكا من هذا القبيل قد ارتكب. وينبغي لمجلس الأمن أيضا أن يتخذ موقفا مبدئيا يتمثل في التشديد على خطورة هذه الأعمال، مع تحديد نطاق التدابير أو الجزاءات التي قد يُطلب منه بالتالي فرضها.

وأود أن أختتم بياني بالتأكيد على الحاجة الملحة إلى أن يتصرف المجلس بتصميم أكبر لقطع التمويل عن الجماعات المسلحة، التي تؤجج عدم الاستقرار والعنف في مختلف مناطق العالم، والحاجة إلى تبديد الانطباع بأن أي خرق أو انتهاك لنظام عدم انتشار الأسلحة الصغيرة لن يكون له عواقب على مرتكبيه.

السيدة شينو (اليابان) (تكلمت بالإنكليزية): أشكركم، سيدي، على عقد مناقشة اليوم المفتوحة الهامة. وأعرب عن تقديري أيضا لمقدمات الإحاطات على إحاطاتهن المتبصرة.

إن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتحويل وجهتها، اللذين يوصفان أحيانا بأسلحة الدمار الشامل بحكم الأمر الواقع، يشكلان تهديدا واضحا للسلام والأمن الدوليين. وكما يؤكد التقرير الأخير للأمين العام (S/2023/823)، فإن النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استخدامها ما زالا يؤديان

إلى بدء النزاعات المسلحة ونشر العنف وأعمال الجريمة والإرهاب وفي مفاقمتها وإدامتها، مما يعوق السلام والتنمية المستدامين.

وما فتئت اليابان تعمل عن كثب مع الشركاء الدوليين للتصدي بشكل أفضل للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومنذ عام 2001، ظلت اليابان، إلى جانب جنوب أفريقيا وكولومبيا، تضطلع بدور رائد في تقديم مشاريع قرارات الجمعية العامة السنوية بشأن هذه المسألة. وقد أكد قرار هذا العام (قرار الجمعية العامة 67/48)، الذي اتخذ بتوافق الآراء في الأسبوع الماضي، من جديد تصميم المجتمع الدولي على مواصلة تعزيز الجهود من خلال تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وصكه الدولي للتعقب. ونحن نتطلع إلى مزيد من المناقشات لتحقيق نتيجة ناجحة في المؤتمر الاستعراضي المقرر عقده في العام القادم.

وبالإضافة إلى ذلك، ما فتتت اليابان مساهما استباقيا في المرفق الاستئماني لكيان إنقاذ الأرواح، الذي يعمل في أفريقيا وأمريكا اللاتينية ويساعد الدول الأعضاء في التصدي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة. وترجب اليابان أيضا بالاختتام الناجح لدورة هذا العام للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية في حزيران/يونيه، وباتخاذ الجمعية العامة مؤخرا القرار المعنون "إدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها" (قرار الجمعية العامة 78/47)، الذي يؤيد الإنشاء التاريخي للإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها.

وتحض اليابان جميع الدول الأعضاء على التنفيذ الفعال والجاد للاتفاقات والالتزامات المتعلقة بتحديد الأسلحة التقليدية ونزعها. وفي ذلك السياق، فإن معاهدة تجارة الأسلحة هي اتفاق تاريخي لتنظيم التجارة الدولية في الأسلحة التقليدية. وتدعو اليابان جميع الدول الأعضاء التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة إلى أن تفعل ذلك.

وينبغي عدم تقديم أي دعم لدولة تنتهك القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة. وينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تمتنع

عن دعم العدوان الروسى على أوكرانيا، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر. وسيكون من غير المقبول بصفة خاصة أن يُقدم الدعم بشكل ينتهك قرارات مجلس الأمن القائمة. لقد أكدنا أن العديد من عمليات نقل الأسلحة من كوربا الشمالية إلى روسيا قد تمت، الأمر الذي ينتهك بشكل مباشر قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. إن عمليات النقل هذه غير مقبولة على الإطلاق، وهي لا تؤدي إلى تفاقم الحالة في أوكرانيا فحسب، بل وتقوض أيضا بشدة نظام عدم الانتشار، الذي يجب علينا جميعا أن نقدره وندعمه. وبالإضافة إلى ذلك، تشعر اليابان بقلق بالغ إزاء احتمال حدوث أي نقل لمعدات أو تكنولوجيا إلى كوربا الشمالية.

وأخيرا وليس آخرا، يجب أن نعزز المشاركة الكاملة والمتساوبة والمجدية للمرأة من خلال الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وبنبغي التشديد على قيادة المرأة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. وندعو إلى بذل المزيد من الجهود واتخاذ المزيد من الإجراءات على الصعيد الدولي للنهوض بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات صنع القرارات وصنع السياسات في معالجة مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

السيدة بيرسفيل (سويسرا) (تكلمت بالفرنسية): أشكر مقدمات الإحاطات على بياناتهن. إن مبلغا ضئيلا قدره 130 دولارا يكفي لشراء بندقية هجومية آلية من طراز كلاشينكوف 47 في أفغانستان، كما ذكرت لين أودونيل في مجلة فورين بوليسي. ويشهد ذلك المبلغ على توافر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة حاليا على نطاق واسع مما يفاقم من الخراب الناجم عن الاتجار غير المشروع بها وإساءة استخدامها. إن تدفق الأسلحة مصدر للنزاعات وعرض لها على حد سواء.

وكما يشير الأمين العام، فقد ظل ذلك "يقوض السلام والأمن على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية، مما أخرج الدول عن مساراتها نحو تحقيق التنمية المستدامة". (S/2023/823)، الفقرة 2) وعلى وجه الخصوص، فإن تدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يقف في طريق إنهاء جميع أشكال التمييز، وهو أحد أهداف خطة التنمية

والأسلحة الخفيفة تُستخدم في 70 إلى 90 في المائة من حالات العنف الجنسى المتصل بالنزاع. وترحب سويسرا بتشديد إكوادور على الجوانب الجنسانية في مناقشة اليوم وتؤكد على الدور الإيجابي الذي يمكن أن يؤديه المجلس في كبح الآثار الضارة للأسلحة الصغيرة.

أولا، إن التزامنا بالتعامل مع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الصعيدين المتعدد الأطراف والوطني يجب أن يأخذ في الحسبان الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وبمكن للمجلس الاسترشاد بتوصيات شبكة مراكز التنسيق المعنية بالمرأة والسلام والأمن. ويشمل ذلك، على سبيل المثال، توفير تدربب أفضل لكبار الموظفين وتعزيز التشريعات الوطنية وتشجيع التواصل المستمر مع المجتمع المدني. وفي إطار فريق الخبراء غير الرسمي المعنى بالمرأة والسلام والأمن، الذي تشترك في قيادته سوبسرا، نحن ملتزمون أيضا بتحسين تسجيل حالات إساءة استخدام الأسلحة.

ثانيا، إن تنفيذ تدابير الحظر التي يعتمدها المجلس أمر حاسم لكبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الخفيفة. وقد حدد القرار 2616 (2021) معالم مهمة، لا سيما من خلال توصياته بشأن وسم الأسلحة وتعقبها وتسجيلها وفقا للمعايير المعمول بها. وينبغي للمجلس أن يشجع الدول على النظر في مخاطر انتهاك القانون الدولي التي يمكن أن ينطوي عليها استخدام هذه الأسلحة. وبنطوي ذلك أيضا على النظر في خطر استخدامها في ارتكاب أعمال عنف جنسي خطيرة.

ثالثًا، بينما يجب الحد من المعروض من الأسلحة، يجب أيضا معالجة الأسباب الجذرية للطلب عليها. ولهذا السبب، تقترح الخطة الجديدة للسلام إدماج موضوع الأسلحة الصغيرة في استراتيجيات منع العنف. ومن هذا المنطلق، شاركت سوبسرا في تنظيم حلقة دراسية إقليمية في غرب أفريقيا في الأسبوع الماضي بشأن الصلات بين منع العنف وإدارة الأسلحة التقليدية. وكانت إحدى التوصيات الرئيسية تتعلق بكفالة مشاركة المرأة في إدارة الأسلحة ومنع العنف. وسد الثغرات القضائية والأمنية حتى لا تتمكن الجريمة المنظمة عبر الوطنية من استغلالها أمر المستدامة لعام 2030. وهذا ما تؤكده حقيقة أن الأسلحة الصغيرة أساسي للحد من الطلب. وبجب أن تتوفر للبعثات التي يأذن بها المجلس

القدرة اللازمة لدعم الدول في تلك المهمة. وينبغي تعزيز عناصر بعثات الأمم المتحدة - مثل شرطة الأمم المتحدة، والدوائر القضائية ودوائر السجون التي تنمي قدرات الهيئات المسؤولة عن صون النظام العام وسيادة القانون - ولا سيما خلال المراحل الانتقالية.

وترحب سويسرا بالخطة الجديدة للسلام والإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها – اللذين اعتمدتهما الجمعية العامة في الأسبوع الماضي في قرارها 78/47 – وهما يعترفان بالأثر الضار وغير المتناسب على المرأة من جراء الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استخدامها. وقد حان الوقت للتركيز على التنفيذ. وستظل الجهات الفاعلة الدولية في جنيف، مثل معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومركز جنيف لحوكمة قطاع الأمن والدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة، ملتزمة بدعم وضع تدابير ملموسة وفعالة لخفض التكلفة البشرية لهذه الأسلحة على نحو مستدام.

السيد وود (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): أشكر جميع مقدمات الإحاطات اليوم على جهودهن للفت الانتباه إلى الآثار الضارة التي يسببها تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها على السلام والأمن الدوليين.

يسهم الاستخدام المسؤول من جانب الدول للأسلحة التقليدية في الأمن والاستقرار العالميين والإقليميين، كما أن له تأثيرا مباشرا على عدة مجالات أخرى تهم المجلس، بما في ذلك جهودنا المتعلقة بمكافحة الإرهاب. بيد أن تلك الأدوات، تهدد إذا وقعت في الأيدي الآثمة، جهاز نزع السلاح على الصعيد العالمي وحماية المدنيين، بينما يكون لها أيضا تأثير غير متناسب على النساء والأطفال. ولذلك، فإن الولايات المتحدة ممتنة لكونها جزءا من تحالف عالمي قوي يشارك بنشاط في هذه المسألة. ويوفر الإطار الحالي للصكوك على الصعيدين العالمي والإقليمي، مثل برنامج العمل المتعلق بمنع على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه وصكه الدولي التكميلي للتعقب، مجموعة من التدابير للحد من المخاطر التي يشكلها الاتجار غير

المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر ذات الصلة. والتحدي الذي يواجهنا هو كيفية تحسين تنفيذها. وفي عام 2022، في الاجتماع الثامن من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين بشأن برنامج العمل، شدد العديد من الدول الأعضاء ومكتب شؤون نزع السلاح على مشكلة التنفيذ غير المتكافئ. وبالمثل، اتخذ مجلس الأمن عددا من التدابير العامة والخاصة بالنزاعات على مر السنين التي لا تزال حاسمة الأهمية لمعالجة مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولكن نفس المبدأ ينطبق. يجب على جميع الدول الأعضاء أن تعمل من أجل التنفيذ الكامل لكي تكون قرارات المجلس فعالة في هذا المجال.

وتساعد تقارير الأمم المتحدة عن تنفيذ تدابير حظر توريد الأسلحة في تحديد المناطق التي يؤدي فيها تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها إلى تأجيج النزاعات. فعلى سبيل المثال، اعتمد المجلس، من خلال قراره 2700 (2023)، حظر أسلحة على نطاق الإقليم يهدف إلى منع زعماء العصابات العنيفة في هايتي من الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بلا عقاب. وبفضل تعاون الدول الأعضاء مع فريق الخبراء التابع للجنة المنشأة عملا بالقرار 2653 (2022) بشأن هايتي، تمكنت اللجنة لتوها من إدراج أسماء أربعة من زعماء العصابات في قائمة الجزاءات.

وللأسف، فإن مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تؤثر على جميع المناطق. وبينما ننظر في النزاعات الأخرى التي تحتاج إلى اهتمام المجلس بشأن هذه المسألة، تتطلع الولايات المتحدة إلى العمل مع جميع أعضاء المجلس للتصدي لبيع الأسلحة ونقلها وتحويلها إلى ميانمار بصورة غير مشروعة، بغية منع استمرار انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان. والتقارير المنتظمة التي تقدمها أفرقة لجان الجزاءات جزء لا يتجزأ من جهودنا، ونحث جميع الدول الأعضاء على دعم عملها.

بالانتقال إلى مسألة الذخيرة، شاركت الولايات المتحدة بنشاط في الفريق العامل المفتوح العضوية المعنى بالذخيرة التقليدية وأيدت تقريره

النهائي وتوصياته بشأن وضع الإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها. وتوضح تلك الجهود أن الدول الأعضاء لا تزال ملتزمة بهدف الحد من المخاطر الناجمة عن تحويل وجهة الذخيرة لتصل إلى أيدي متلقين غير مأذون لهم، مثل الجماعات الإرهابية والمنظمات الإجرامية.

إن مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بوصفها بندا من بنود جدول أعمال مجلس الأمن، لا تثار كثيرا. ولكن لا يمكننا أن نتكلم عن مكافحة الإرهاب من دون مناقشة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولا يمكننا أن نتكلم عن الأطفال والنزاعات المسلحة من دون مناقشة تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها. ولا يمكننا أن نتكلم عن المرأة والسلام والأمن من دون مناقشة كيف تتأثر النساء والفتيات بشدة بآثار تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها. والواقع أن عدة تقارير للأمين العام أشارت إلى أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة قد استخدمت لتيسير العنف الجنسي المتصل بالنزاعات. ومن الواضح أن هذه المسألة لا تزال تحول دون تحقيق السلام والتنمية في العديد من المناطق التي تشكل أولوية للمجلس، وبدلا من ذلك تؤجج النزاعات في العديد من مناطق العالم.

وتتطلع الولايات المتحدة إلى العمل مع جميع الدول الأعضاء للوفاء بالتزامها بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة ذات الصلة، وهي على استعداد للمساعدة في التنفيذ.

السيد أفونسو (موزامبيق) (تكلم بالإنكليزية): تود موزامبيق أن تشيد بالرئاسة الإكوادورية على الدعوة إلى عقد هذه المناقشة المفتوحة المهمة وحسنة التوقيت. ونشكر مقدمات الإحاطات، وكيلة الأمين العام ناكاميتسو والسيدة أبتيل والسيدة موتوتا، على إسهاماتهن المتعمقة والمهمة في المناقشة.

لقد رحبت موزامبيق باتخاذ مجلس الأمن القرار 2117 (2013) بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك نقلها غير

المشروع وتكديسها المزعزع للاستقرار وإساءة استخدامها. والهدف الرئيسي هو معالجة شواغلنا إزاء التهديد الخطير للسلام والأمن الذي تشكله إساءة استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وندرك أن انتشار هذه الأسلحة، مقترنا بالنقل غير المشروع لذخائرها وإساءة استخدامها، ما زال يؤجج النزاعات ويديم الأنشطة الإجرامية ويقوض أسس السلامة والاستقرار ذاتها في جميع أنحاء العالم. والعواقب المدمرة لتلك الأنشطة ملموسة في مجتمعاتنا المحلية ومجتمعاتنا ككل، مما يتسبب في معاناة هائلة وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ويعوق جهودنا الإنمائية.

وما زلنا نشعر بقلق عميق إزاء التهديدات التي يشكلها الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استخدامها وصلاتها بالجريمة المنظمة عبر الوطنية، مثل الاتجار بالأسلحة والمخدرات والإرهاب وغسل الأموال وغير ذلك. ويستغل مرتكبو تلك الأنشطة الإجرامية وغير القانونية ضعف الرقابة على الحدود والفساد، مما يسهم في التداول غير المشروع للأسلحة وتوسع الشبكات الإجرامية عبر البلدان والمناطق.

ونرى أنه بغية التصدي للتهديدات التي تشكلها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لا بد من إرساء تعاون قوي في تنفيذ الصكوك الإقليمية ودون الإقليمية والدولية القائمة المعتمدة لهذا الغرض. ونشير إلى أنه يجري اتخاذ خطوات إيجابية في القارة الأفريقية في هذا الصدد. ونود تسليط الضوء على استراتيجية الاتحاد الأفريقي للحد من انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها بصورة غير مشروعة. والهدف الأساسي لتلك الاستراتيجية هو منع انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها بصورة غير مشروعة فركافحتها والقضاء عليها بطريقة متكاملة وشاملة في جميع مناطق أفريقيا. ونعتقد أن التعاون يجب أن يشمل أيضا تبادل المعلومات الاستخباراتية وتدابير الإنفاذ لتعطيل وتفكيك الشبكات الضالعة في الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي هذا الاعداء موزامبيق في أيلول/سبتمبر 2002 على بروتوكول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن مراقبة الأسلحة النارية

والذخائر والمواد الأخرى ذات الصلة، وأصبحت دولة طرفا في معاهدة تجارة الأسلحة في حزيران/يونيه 2018.

وأود أن أبلغكم بأن موزامبيق أطلقت مبادرات ناجحة لنزع السلاح على المستوى الوطني مثل عملية راشيل، بالتعاون مع حكومة جنوب أفريقيا، ومشروع تحويل الأسلحة إلى أدوات الذي يقوده المجتمع المدني ويهدف إلى تبديل الأسلحة بالأدوات الزراعية. وبالإضافة إلى ذلك، دأبت حكومة موزامبيق أيضا على تنظيم حملات توعية عامة يجري خلالها شرح التشريعات والاستراتيجيات والتدابير ذات الصلة للتصدي لأفة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومناقشتها مع المجتمع والمجتمعات المحلية.

وفي عملنا، تسترشد موزامبيق أيضا بالمبادرة الرئيسية لإسكات البنادق في أفريقيا لخطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063. وفي هذا السياق، نؤكد من جديد التزامنا الراسخ بمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وإساءة استخدامها في بلدنا وفي أفريقيا وجميع أنحاء العالم.

السيد بوليانسكي (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نشكر وكيلة الأمين العام، إيزومي ناكاميتسو، ونائبة مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، سيسيل أبتيل، والمديرة التنفيذية لمعهد المرأة للتنمية البديلة، فوليد موتوتا، على إحاطاتهن.

تثبت الحالة في العالم بوضوح أهمية مراقبة عمليات نقل الأسلحة التقليدية والسلع ذات الاستخدام العسكري، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومخاطر انتشار تلك الأسلحة والاتجار غير المشروع بها، وخطر وقوعها في أيدي الإرهابيين والمجرمين، تتزايد كل يوم. ولا تزال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من أكثر أشكال الأسلحة استخداما في النزاعات الإقليمية والمحلية. ومن بين جميع الأسلحة، تسبب هذه الأسلحة أكبر عدد من الإصابات البشرية الناتجة عن استخدامها في القتال. وتقوم الجماعات الإرهابية والإجرامية بتوسيع ترساناتها غير المشروعة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتحسينها باستمرار، محاولة بذلك تحقيق أهدافها

الإجرامية في المناطق والبلدان ذات الأوضاع العسكرية والسياسية غير المستقرة بشكل أساسي. وفي نهاية المطاف، فإن الضحايا الرئيسيين لذلك هم السكان المدنيون، الأمر الذي يتجلى بوضوح في بلدان من مختلف مناطق العالم – في أفريقيا وأمريكا اللاتينية والشرق الأوسط.

ومن بين العوامل التي تسهم في الانتشار المنفلت للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التشريعات الوطنية المفرطة التحرر في ذلك المجال، والثغرات والانتهاكات المستمرة في النظم الوطنية لمراقبة الصادرات. وكثيرا ما تفيد عمليات النقل الدولية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الأطراف من غير الدول التي لم تحصل على الإذن اللازم من حكوماتها. وفي كثير من الأحيان، سعيا وراء الربح أو حتى النفعية السياسية، لا يفكر المورد في المكان الذي ستستخدم فيه شحنته من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ولأي غرض ستستخدم ولمن السوق لا تبدي المسؤولية اللازمة. كما أن الدول التي تراكمت لديها مخزونات مفرطة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لا تكون دائما انتقائية بما فيه الكفاية فيما يتعلق بإمداداتها من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. إذ يمثّل بيع فائضها من الأسلحة، بالنسبة لها، وسيلة بديلة مربحة التخلص منها.

إن تصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بموجب تراخيص منتهية الصلاحية أو بدون أي تراخيص على الإطلاق من البلدان التي تملك التكنولوجيات ذات الصلة لا يزال يمثل مشكلة خطيرة. وتصدر تلك الأسلحة، كقاعدة عامة، إلى بلدان ثالثة، ويتم إخفاء وقائع عمليات التسليم هذه بعناية. وهذا الافتقار إلى الشفافية، يخلق من الناحية الموضوعية خطر تدفق الأسلحة إلى المستخدمين النهائيين غير المرغوب فيهم، بمن فيهم الإرهابيون والجماعات المسلحة غير المشروعة والجماعات الإجرامية المنظمة، وكذلك إلى البلدان الخاضعة لعمليات حظر الأسلحة التي يفرضها مجلس الأمن. ونعتقد أن كل تلك المشاكل تتطلب أقصى الاهتمام.

ولطالما أولى الاتحاد الروسي اهتماما كبيرا لمسألة مراقبة توريد السلع ذات الاستخدام العسكري، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة

والأسلحة الخفيفة. ونعمل باستمرار على تعزيز تشريعاتنا الوطنية في هذا المجال، ونحن على استعداد لتشاطر خبرتنا في هذا الصدد. ونؤيد المبادرات الإقليمية ذات الصلة في أفريقيا وأمريكا اللاتينية.

وفيما يتعلق بجهود الأمم المتحدة في هذا المجال، يظل برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه الوثيقة العالمية المتخصصة الوحيدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونشعر بالدهشة صراحة لأن المذكرة المفاهيمية لجلسة اليوم (S/2023/954، المرفق) التي أعدتها الرئاسة الإكوادورية لا تولى اهتماما كبيرا لبرنامج العمل، لا سيما في سياق نتائج الاجتماع الناجح للغاية في إطار الاجتماع الثامن من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل، المعقود في عام 2022، والمؤتمر الاستعراضي لبرنامج العمل الذي سيعقد في العام المقبل.

وبمكن ملاحظة حالة مماثلة في تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي أشير إليه اليوم (S/2023/823) والذي يتضمن مبادرات غير ذات صلة إلى جانب برنامج العمل. وهناك شكوك جدية بشأن عدد من التوصيات الواردة في التقرير، بما فيها تلك التي لا علاقة لها بموضوع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، مثل الاعتراف بالعنف الجنسي كمعيار قائم بذاته لفرض جميع نظم الجزاءات المستهدفة. ونعتقد اعتقادا راسخا بأن الجهود التي تبذلها الدول لتعزبز الرقابة على تداول الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ينبغي أن تهدف إلى إقامة التعاون في إطار برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة تحت رعاية الجمعية العامة. ومن غير الضروري ببساطة الشروع في مناقشات بشأن هذا الموضوع في مجلس الأمن لعدم وجود صلة لذلك بانتهاكات محددة لتدابير الحظر التي يفرضها المجلس على توريد الأسلحة إلى فرادى البلدان والمناطق. فتلك المسألة تُعالج على نحو فعال ومثمر جدا في إطار لجان الجزاءات ذات الصلة.

وقد دأب بلدى على اقتراح تدابير محددة يمكن أن تيسر التنفيذ

الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتتضمن تلك التدابير فرض حظر شامل على نقل جميع أشكال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى الجهات الفاعلة غير المأذون لها من حكومات الدول المتلقية؛ وكفالة تنظيم الدول الصارم لأنشطة السمسرة المتصلة بصادرات الأسلحة وإخضاعها للرقابة المباشرة في الأراضي الخاضعة لولايتها علاوة على الحد من عدد هؤلاء السماسرة قدر الإمكان؛ وفرض حظر صارم على إعادة تصدير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المستوردة أو نقلها لاحقا دون الحصول على موافقة كتابية من الدولة التي صدرتها أولا، ما يعني أن شهادات المستعمل النهائي ستكون إلزامية في صفقات تصدير الأسلحة؛ ومنع تصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بموجب تراخيص منتهية الصلاحية أو دون الحصول على ترخيص من بلد يمتلك التكنولوجيا اللازمة لتصنيعها، بما في ذلك وقف الممارسة التي تقوم بمقتضاها البلدان التي كانت تنتج أسلحة في السابق بموجب ترخيص بتعديلها تعديلا طفيفا دون موافقة مستحدثها ثم تصديرها على أنها منتج خاص بها. ومع ذلك، يرى الاتحاد الروسى أساسا أن إدارة تداول الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومخزوناتها وتحديد المعايير لكفالة أمنها المادي ووسمها وضبط الحسابات المتعلقة بها وجردها والبت في أساليب تدمير فائض الأسلحة والتكنولوجيات اللازمة لذلك، كلها أمور تندرج ضمن الصلاحيات السيادية للدول.

وفيما يتعلق بالدعوات إلى تعزيز دور معاهدة تجارة الأسلحة، التي دخلت حيز التنفيذ في عام 2014، نشعر بأننا ملزمون بالإشارة إلى كونها صكا ضعيفا للغاية ولا يمكن ببساطة أن يحقق أهدافه المعلنة بالكامل. وعلى سبيل المثال، لا تتضمن معاهدة تجارة الأسلحة حظرا مباشرا للتصنيع غير المرخص للأسلحة أو نقل الأسلحة إلى جهات من غير الدول. وهي لا تتضمن أحكاما تنظم عملية إعادة تصدير السلع المعدة للاستخدام العسكري، مما يعنى أن خطر وقوع الأسلحة في أيدي المجرمين أو الإرهابيين يظل قائما. وثمة تساؤلات جدية جدا حول تطبيق معاهدة تجارة الأسلحة عمليا. وتكمن المفارقة المربرة في أن بعض الدول الأطراف فيها تواصل توريد السلع المخصصة العملي للجهود المشتركة لوقف الاتجار غير المشروع بالأسلحة للاستخدام العسكري إلى مناطق النزاع بصورة مباشرة أو غير مباشرة،

وهو ما يتولد عنه حالة متناقضة في ذاتها تماما. فمن ناحية، نُحث على الانضمام إلى المعاهدة، بينما يجري دفعنا أساسا، من ناحية أخرى، لإدراك أن معاييرها يمكن تفسيرها بشكل انتقائى للغاية.

وفي هذا السياق، لا يسعنا أن نغفل توجيه انتباه المجلس إلى موضوع ما فتئنا نتناوله بانتظام في سياق الأحداث في أوكرانيا. فقد دعت روسيا المجلس مرارا وتكرارا إلى الانعقاد لمناقشة العواقب الضارة المترتبة عن إغراق نظام كييف بالأسلحة في انتهاك للالتزامات المتعلقة بفرض الرقابة على السلع التي تُستخدم لأغراض عسكرية. ولا تتعلق المخاطر الناجمة عن ذلك تحديدا بمنطقة عمليتنا العسكرية الخاصة، بل إنها تتصل بالأحرى بأجزاء كبيرة من العالم. وتواصل البلدان الغربية تزويد أوكرانيا بالأسلحة على الرغم من أن قيادتها غير قادرة ببساطة على مراقبة الشحنات والترسانات المرسلة إليها. وأود أن أذكر المجلس بكيف انتهى المطاف بذخيرة تحمل علامات وحدة عسكرية من القوات بكيف انتهى المطاف بذخيرة تحمل علامات وحدة عسكرية من القوات المسلحة الأوكرانية متمركزة في موكاتشيفو بمقاطعة زاكارباتيا على الحدود مع إسرائيل، ونتيجة لذلك قامت أجهزة الأمن الأوكرانية، بعد أن ثابت إلى رشدها، بعمليات تفتيش ونفذت عددا من الاعتقالات.

وليس هذا المثال الوحيد على كيفية انتهاء المطاف بالأسلحة التي تُزود بها أوكرانيا، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في السوق السوداء، وهو ما يصب في مصلحة الجماعات الإرهابية والإجرامية في جميع أنحاء العالم. وقد ذكر ذلك قبل أكثر من عام الرئيس النيجيري محمد بخاري الذي أفاد بأن سلطات بلده عثرت على أسلحة مخصصة للقوات المسلحة الأوكرانية في أيدي متطرفين هناك. غير أن ذلك ليس مستغربا بالنظر إلى مدى ربحية هذا النشاط الخطير للولايات المتحدة وحلفائها. فرغبتهم في القتال إلى أن يسقط آخر أوكراني مدفوعة ببساطة بالمكاسب المالية التي يجنونها من وراء ذلك.

وإزاء تلك الخلفية، نود أن نذكّر المجلس بأن الموقعين على معاهدة تجارة الأسلحة وبلدان الاتحاد الأوروبي ملزمون بمنع استخدام الأسلحة التي يوردونها في تهديد السلام والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي وفي ارتكاب انتهاكات للقانون الدولي الإنساني والقيام

بأعمال عنف وفي تصعيد النزاعات المسلحة وارتكاب أعمال قمع وإبادة جماعية، وما إلى ذلك. غير أنه وخلافا لتلك المبادئ، تواصل البلدان الغربية تقديم الأسلحة لنظام يستخدمها في شن هجمات على المدنيين والهياكل الأساسية المدنية منذ سنوات عديدة. وقدمنا مرارا وتكرارا إلى مجلس الأمن أدلة على تلك الحقائق، بما في ذلك أدلة مادية، في حين أن الاتهامات التي سمعناها تُوجه في المجلس إلى روسيا وبلدان أخرى بتوريد سلع ذات استخدام عسكري في انتهاك لقرارات المجلس لم تدعمها أي حجج مقنعة. وبكل المقاييس، فإن البلدان الغربية ليست على استعداد بعد للامتناع عن الممارسة الضارة المتمثلة في إغراق كييف بالأسلحة على الرغم من الضرر الواضح الذي تلحقه هذه الممارسة بسمعتها في العالم. إن الحالة المأساوية الراهنة لأوكرانيا، والتي عملوا لسنوات عديدة بغية إيجادها، مفيدة للغاية بالنسبة لهم. وعلى أي حال، فإن روسيا قادرة تماما على صد أي من الأسلحة المستخدمة ضدها. ومع ذلك، نأمل أن تعرف الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء من يتحملون حقا المسؤولية عن انتهاك الاتفاقات الدولية في ذلك المجال.

السيدة فرايزر (مالطة) (تكلمت بالإنكليزية): أتوجه بداية بالشكر إلى إكوادور على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة. وأود أيضا أن أشكر وكيلة الأمين العام ناكاميتسو والسيدة أبتيل والسيدة موتوتا على إحاطاتهم المتبصرة.

تأتي مناقشة اليوم في وقت تتصاعد فيه التوترات الجغرافية السياسية وتتأجج النزاعات المسلحة ويتسع نطاق العنف. وفي هذه اللحظة المحورية، يجب ألا ننسى أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي السبب الثاني الأكثر شيوعا لسقوط الضحايا في صفوف المدنيين في الحالات المتصلة بالنزاع. وكما تُظهر البيانات، يشكّل الاتجار غير المشروع بتلك الأسلحة وإساءة استخدامها تهديدا واضحا ومباشرا للسلام والأمن الدوليين. ونشعر بالتفاؤل إزاء كون المجلس ينظر بنشاط في هذا البند، كما يتضح من إدراجه عبارات بشأن الآثار السلبية لتلك الأسلحة في قرارات متعددة، بما في ذلك في القرارات

المتعلقة بهايتي وليبيا. كما أُدمجت مسألة إدارة الأسلحة والذخيرة في العمل الذي تُكلف به عمليات السلام. وفي هذا الصدد، نرحب بالولاية الممنوحة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان لدعم الجهود الإقليمية والدولية التي تهدف إلى التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من ذلك البلد وإليه.

تشكّل تدابير حظر توريد الأسلحة التي يفرضها المجلس أداة حاسمة للتصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وأقر المجلس بذلك عندما اتخذ القرار 2616 (2021) بهدف التصدي لانتهاكات تدابير الحظر تلك. وبينما نرحب بهذه الجهود، فإننا نشعر بالقلق إزاء استمرار توثيق حالات للتحايل على حظر توريد الأسلحة في عدة بلدان. وندعو جميع الدول الأعضاء إلى التعاون مع أفرقة الخبراء التابعة للجان الجزاءات وكفالة وضع التشريعات والتدابير المناسبة لتعقب هذه الأسلحة. ونحث مجلس الأمن على أن يجعل العنف الجنسي معيارا قائما بذاته للإدراج في كل نظم الجزاءات المحددة الأهداف.

ويبرز تقرير الأمين العام (S/2023/823) أن إساءة استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تسهم في انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما فيها تلك التي ترتكبها الجماعات الإرهابية التي يمكن أن تكون لها علاقات وثيقة بالجماعات الإجرامية المنظمة العابرة للحدود الوطنية. وكثيرا ما يشكّل الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عاملا تمكينيا لهذه العلاقات المتعاضدة. ولا يمكن حل هذه المسألة المتعددة الأوجه عن طريق فرض حظر على توريد الأسلحة فحسب. إننا بحاجة، كما يؤكد الأمين العام في خطته الجديدة للسلام، إلى نهج كلية تشمل المجتمع بأسره. ونردد دعوته إلى النظر في هذه المسألة في إطار الجهود الإنمائية الأوسع نطاقا.

إن تحديد الأسلحة ونزع السلاح يكمنان في صميم الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. ونرحب هنا بالدعوة إلى تقديم تقرير عن تنفيذ قراري مجلس الأمن 2242 (2015) و 2212 (2013).

فذلك سيساعد على تحديد التدابير وتحديد أفضل الممارسات للتقليل إلى أدنى حد من الآثار السلبية لعمليات نقل الأسلحة والاتجار غير المشروع على العنف الجنسي والجنساني المتصل بالنزاع. ويجب علينا كذلك أن نكفل المشاركة الكاملة وعلى قدم المساواة والهادفة والآمنة للمرأة وإدماج شواغل المساواة بين الجنسين في ميدان مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وكذلك تؤدي الأسلحة النقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، دورا واضحا في تيسير الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. وتشمل هذه الانتهاكات قتلهم وتشويههم والهجمات على المدارس والمستشفيات. فيجب النظر في هذه الروابط ومعالجتها في جميع أعمال المجلس.

وفي الختام، أعيد التأكيد على أن مالطة لا تزال ملتزمة التزاما كاملا بجميع الجهود الرامية إلى التصدي لذلك التحدي الجماعي، بما في ذلك من خلال برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ونعيد تأكيد دعمنا الكامل لمعاهدة الاتجار بالأسلحة وسنواصل العمل من خلال استراتيجية الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك برامجها لتقديم المساعدة. وقد سلم المجلس بأن تلك الأسلحة محرك رئيسي للنزاعات وتهديد للسلم والأمن الدوليين. وقد حان الوقت الآن لاتخاذ إجراء حاسم لضمان احترام أوامر الحظر والتشريعات.

السيد أولميدو (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أشكر مقدمات الإحاطات على عروضهن.

يظل الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونشرها بلا ضوابط، فضلا عن ذخائرها، من أخطر التهديدات للسلم والأمن. فتلك الظواهر تؤدي إلى تفاقم النزاعات وتغذي الإرهاب والجريمة المنظمة. وتقوض جهود بناء السلام وتحض على العنف المسلح، ولا سيما ضد المرأة. ولذلك السبب تؤيد فرنسا تأييدا تاما النداء الذي وجهه الأمين العام في برنامجه الجديد للسلام لتخفيض الكلفة

البشرية لتلك الأسلحة. ويتطلب تحقيق ذلك الهدف جهدا مشتركا يجب أن يكون فيه مجلس الأمن مشاركا نشطا.

ويجب على مجلس الأمن أن يواصل تنفيذ تدابير الحظر عند الضرورة. وكما ذكر ممثل الولايات المتحدة، فإن اتخاذ القرار 2699 (2023) جعل من الممكن توسيع نظام الحظر في هايتي بحظر توريد الأسلحة وبيعها ونقلها إلى الجماعات الإجرامية التي تقوض استقرار ذلك البلد. ويجب على المجلس أن يكفل، بدعم من أفرقة خبرائه، التنفيذ الفعال لتلك التدابير.

ويجب على المجلس أيضا أن يدمج، عند الاقتضاء، المسائل المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في الولايات التي يعهد بها إلى عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. ويجب أن تشمل تلك الولايات التعاون مع السلطات المحلية لمنع التكديس المفرط لتلك الأسلحة أو تحويلها أو الاتجار غير المشروع بها. وذلك منصوص عليه في القرار 2687 (2023)، على سبيل المثال، في حالة الصومال. وهو يتطلب التزاما سياسيا من الدول المعنية بتعزيز إدارة مخزونات الأسلحة والذخيرة وتحسين إدارة قوات الأمن.

كما يجب على المجلس أن يواصل جهوده لمنع الجماعات الإرهابية من الحصول على الأسلحة واستغلال الاتجار غير المشروع بالأسلحة على حد سواء لتمويل عملياتها.

ويجب على المجلس أن يحث الدول على التوقيع على الصكوك الدولية ذات الصلة وتنفيذها في مكافحة الاتجار غير المشروع ومنع تحويل الوجهة. وتعيد فرنسا، في ذلك الصدد، تأكيد دعمها لمعاهدة تجارة الأسلحة وبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه وصكه الدولي للتعقب. وترحب فرنسا كذلك باعتماد الجمعية العامة قبل بضعة أيام إطارا عالميا جديدا لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها (انظر قرار الجمعية العامة العامة العامة العامة العامة العامة قبل بضعة أيام

ويمكننا كذلك أن نستجيب على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي للتهديدات التي يشكلها نشر الأسلحة الصغيرة وذخائرها والاتجار غير المشروع بها. وتدعم فرنسا، في ذلك الصدد، طموح الاتحاد الأفريقي إلى إسكات البنادق بحلول عام 2030.

أخيرا، ومرة أخرى على الصعيد الإقليمي وكما ذكر ممثل ألبانيا، تؤيد فرنسا أيضا – مع ألمانيا وشركاء آخرين – تنفيذ خارطة الطريق الإقليمية في غرب البلقان الرامية إلى الحد من حيازة الأسلحة والاتجار بها بصورة غير مشروعة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أود أن أذكر جميع المتكلمين بأن يقصروا بياناتهم على ما لا يزيد عن أربع دقائق لتمكين المجلس من الاضطلاع بعمله بسرعة. ستدفع الأضواء الوامضة على أطواق الميكروفونات المتكلمين إلى إنهاء ملاحظاتهم بعد أربع دقائق.

أعطى الكلمة الآن لممثلة أوكرانيا.

السيدة هايوفيشين (أوكرانيا) (تكلمت بالإنكليزية): نشكر السيدة ناكاميتسو، الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، على عرضها تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (\$\$/2023/823) ومقدمتي الإحاطتين الأخربين على إحاطتيهما.

يظل يساور أوكرانيا قلق بالغ إزاء حقيقة أن النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها على نحو يزعزع الاستقرار وإساءة استخدامها لا يزال يشكل أخطارا تهدد السلام والأمن الدوليين ويسبب خسائر كبيرة في الأرواح ويسهم في عدم الاستقرار وانعدام الأمن في العديد من مناطق العالم. وكما هو مبين في تقرير الأمين العام، لا يزال الإرهابيون يستخدمون الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها لتيسير ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان. ويساورنا قلق بالغ لأن تلك الأنواع من الأسلحة لا تزال إحدى الوسائل الرئيسية للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال والنساء.

بيد أننا نقر ببعض التطورات الإيجابية في التصدي للخطر الذي يشكله تحويل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والاتجار

غير المشروع بها وإساءة استخدامها، لا سيما اتخاذ مجلس الأمن القرار 2616 (2021) واعتماد الجمعية العامة تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية، الذي يتضمن الإطار العالمي الجديد لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها (انظر قرار الجمعية العامة 78/47).

وظلت أوكرانيا تنفذ بدقة الصكوك الدولية في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك قرارات مجلس الأمن وبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه وصكه الدولي للتعقب وقرارات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وترتيب فاسنار من أجل الامتثال لالتزاماتنا وتعهداتنا. وتمشيا مع ذلك النهج، أنشأنا اليات شفافة لرصد استخدام الأسلحة والذخائر التي نتلقاها من الشركاء الدوليين لتعزيز القدرات الدفاعية والأمنية لبلدنا ردا على الغزو الروسي الواسع النطاق. وجميع الأسلحة التي تتلقاها أوكرانيا من شركائها تستخدم تحديدا لممارسة حق الدفاع عن النفس عملا بالمادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة. ومما له دلالات عديدة أن المحاولات الدؤوبة التي تبذلها الدولة المعتدية لنشر معلومات كاذبة عن النقل غير المشروع تبذلها الدولة المعتدية لنشر معلومات كاذبة عن النقل غير المشروع

وما زال يساورنا قلق بالغ إزاء أنشطة التشكيلات العسكرية الروسية الخاصة في الأراضي المحتلة مؤقتا في أوكرانيا. إنهم يجندون على نطاق واسع الأشخاص ذوي الخلفيات الإجرامية في روسيا ويستخدمون أسلحة لا تخضع لأي آليات مراقبة، بما في ذلك الآليات الروسية الداخلية. وبالنظر إلى أن التقارير تفيد بأن تلك التشكيلات تعمل في قارات أخرى أيضا، فإن خطر الاتجار غير المشروع بالأسلحة الناجم عن أنشطتها خطير جدا وينبغي أن يتصدى له المجلس والآليات الدولية ذات الصلة.

وتظل الانتهاكات الجسيمة لقرارات مجلس الأمن، بما في ذلك قرارات حظر الأسلحة، مسألة أخرى تبعث على القلق. وقد قدمت أوكرانيا أدلة واضحة على نقل طائرات إيرانية غير مأهولة إلى روسيا

انتهاكا للقرار 2231 (2015) في وقت كانت فيه القيود ذات الصلة قائمة. وبالإضافة إلى ذلك، اشترت روسيا أكثر من مليون رصاصة، فضلا عن ألغام أرضية وغيرها من السلع العسكرية من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في انتهاك لعدد من قرارات مجلس الأمن.

ونعيد التأكيد على أن جميع الدول التي تنتهك التزاماتها الدولية الملزمة قانونا يجب أن تخضع للمساءلة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الدانمرك.

السيدة السيدة السن (الدانمرك) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن بلدان الشمال الأوروبي، وهي آيسلندا والسويد وفناندا والنرويج وبلدي الدانمرك.

أود أن أبدأ بشكر إكوادور على عقد هذه الجلسة الهامة ومقدمات الإحاطات على إسهاماتهن القيمة.

يظل النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها على نحو يزعزع الاستقرار وإساءة استخدامها يؤجج النزاعات المسلحة والعنف المسلح ويؤدي إلى تفاقمهما وإدامتهما على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية. فهي تخرج الدول عن مسارها نحو التنمية المستدامة وتيسر الجريمة المنظمة وتعوق المساعدة الإنسانية وتعرض المدنيين للخطر، بمن فيهم النساء والأطفال.

وكما يتضح من تقرير الأمين العام (S/2023/823)، فإن الأمور لا تتحسن. بل على العكس من ذلك، شهدنا زيادة في عدد الضحايا المدنيين، وتفاقمت الحالة بسبب عدوان الاتحاد الروسي المستمر غير القانوني وغير المبرر ومن دون سابق استفزاز على أوكرانيا.

وكما يقترح التقرير، يجب أن نعزز مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وأن نكافح جميع أشكال الاتجار غير المسؤول وغير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أو استخدامها. ويجب أن نولي اهتماما خاصا للآثار الخطيرة للتدفقات غير المنضبطة للأسلحة على الأطفال والشباب، ونشجع مجلس الأمن على مواصلة دراسة هذه المسألة. إن التدفقات غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة

الخفيفة لها عواقب بعيدة المدى وتعوق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بشكل خطير. وكما تبرز خطة التنمية المستدامة لعام 2030، فإن التدفقات غير المنضبطة للأسلحة والذخيرة هي قضية إنمائية عالمية يجب معالجتها بطريقة شاملة، بما في ذلك على المستويات الإقليمية والوطنية والمحلية. وفي ذلك الصدد، يجدر تسليط الضوء على مبادرة الاتحاد الأفريقي بشأن إسكات البنادق، وتعاونه التنفيذي مع الأمم المتحدة. وبلدان الشمال الأوروبي شركاء قدامى للاتحاد الأفريقي، ونحن نؤيد ذلك الجهد.

وعلى الصعيد العالمي، يمثل الموجز السياساتي الذي قدمه الأمين العام، الخطة الجديدة للسلام، فرصة هامة لتجديد العمل بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وترجب بلدان الشمال الأوروبي بالتوصيات التي حددها الأمين العام. ونحن نؤيد تأييدا راسخا برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، فضلا عن معاهدة تجارة الأسلحة ومنتدى تبادل المعلومات المتعلقة بالتسريب التابع للمعاهدة، الذي تتشاطر فيه الدول الأطراف المعلومات بشأن مكافحة تحويل وجهة الأسلحة ومنعه.

وكما جاء في تقرير الأمين العام، هناك صلة قوية بين العنف الجنساني والأسلحة الصغيرة. واستنادا إلى البيانات المتاحة، فإن ما يصل إلى 90 في المائة من حوادث العنف الجنسي المتصلة بالنزاع تنطوي على استخدام أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة. وهذا مجرد مثال واحد على أهمية النهوض بإدماج المنظورات الجنسانية والخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في عملنا.

وتؤيد بلدان الشمال الأوروبي منذ أمد طويل العمل المتعلق بتقييد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في عدد من البلدان والمناطق، بما في ذلك من خلال العديد من برامج الأمم المتحدة، ومؤسسات البحوث، وصندوق التبرعات الاستئماني التابع لمعاهدة تجارة الأسلحة، والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، ومشاريع التعاون الثنائي، وسنواصل دعمنا.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسرائيل.

السيد ميلر (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشيد بكم، سيدي الرئيس، وبوفدكم على عقد هذه المناقشة الهامة الحسنة التوقيت، وأن أشكر مقدمات الإحاطات على إحاطاتهن.

مما يؤسف له أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يجرى الاتجار بها بصورة غير مشروعة وقد انتشرت في جميع أنحاء الشرق الأوسط بكميات هائلة منذ عقود. وتجد هذه الأسلحة طريقها إلى أيدى الأنظمة القمعية والمنظمات الإرهابية والدول الراعية للإرهاب. وتعقد جلسة اليوم الحسنة التوقيت على خلفية هجوم 7 تشرين الأول/أكتوبر الذي اقتحمت فيه حماس إسرائيل وقتلت بوحشية أكثر من 200 1 شخص، من بينهم رضع وأطفال ونساء وشيوخ. واحتجز مائتان وخمسون شخصا كرهائن بوحشية، ولا يزال 132 منهم محتجزين في ظروف غير إنسانية. وكما تبين التحقيقات الحالية، لجأت حماس في 7 تشرين الأول/أكتوبر إلى العنف الجنساني وارتكاب العنف الجنسي المنهجي كسلاح من أسلحة الحرب. وتشير طبيعة الحوادث، التي كانت واسعة النطاق في إطار زمني محدود جدا، فضلا عن عشرات الشهادات، إلى الطبيعة المتعمدة للهجوم وإلى التخطيط المسبق لجرائم شنيعة. وقد أسفرت عن نتيجة من الصعب تصورها - كل ذلك بسبب حصول حماس على أسلحة بكميات تفوق تلك التي تمتلكها العديد من الجيوش الوطنية في جميع أنحاء العالم. كان هذا، إلى جانب أيديولوجيتها الجهادية القاتلة، وراء هدف حماس المتمثل في إبادة إسرائيل. ودعونا لا ننسى أن هذه الجماعة الإرهابية تترسخ في الهياكل الأساسية المدنية وتستخدم المدارس والمستشفيات ومرافق الأمم المتحدة كمخابئ ومنصات إطلاق.

لقد دأب مجلس الأمن، من خلال قرارات مختلفة، على التشديد على أهمية التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإمداد الإرهابيين بها. وعلاوة على ذلك، أكدت الجمعية العامة من جديد، في قرارها 77/298 بشأن الاستعراض الثامن لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، أنه ينبغي للدول الأعضاء أن توقف إمدادات الأسلحة وذخائرها إلى الإرهابيين، وأن تمنع الاتجار غير المشروع بها وتعمل على مكافحته والقضاء عليه.

ولم تكن مذبحة 7 تشربن الأول/أكتوبر هجوما عشوائيا، بل كانت عملا حربيا محسوبا ومخططا له بدقة من جانب حماس - وهي جماعة إرهابية جهادية تم تسليحها وتمويلها ودعمها لسنوات من قبل نظام إسلامي. وعندما غزا الآلاف من إرهابيي حماس إسرائيل في 7 تشرين الأول/أكتوبر، حملوا معهم كميات هائلة من الأسلحة، كانت حماس قد خزنتها وأعدتها قبل وقت طويل من موجة القتل. واستخدمت في تنفيذ المذبحة غير المبررة بنادق من طراز AK-47، وقنابل يدوية متشظية مضادة للأفراد، وقنابل صاروخية من مختلف الأنواع، وقاذفات الصواريخ، وقذائف من طراز SA-7 المضادة للطائرات وأنواع كثيرة أخرى من الأسلحة الفتاكة. وشملت الترسانة أسلحة بدائية الصنع وأسلحة أكثر تقدما، من المرجح أن تكون إيران قد زودتها بها. وبعض الأسلحة التي تبين أن حماس استخدمتها صنعت في جمهورية كوربا الشعبية الديمقراطية. ويجب أن نتذكر إلى الأبد حجم هجوم 7 تشرين الأول/أكتوبر بسبب الأضرار الجسيمة والخسائر في الأرواح التي يمكن أن يسببها انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها إلى إرهابيي هذه الأنظمة المارقة.

والأساس المنطقي الذي يكمن في صميم عمليات وأطر الأمم المتحدة لنزع السلاح وفي العديد من مقررات الأمم المتحدة وقراراتها، في جملة أمور، هو الحاجة إلى القضاء على تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى الإرهابيين، الأمر الذي يتناقض تناقضا صارخا مع الأسباب الجذرية التي مكنت من وقوع هجوم 7 تشرين الأول/أكتوبر. وفي حالة حماس، لم يقتصر الأمر على عدم كبح أو وقف الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة فحسب، بل قامت دولة واحدة على الأقل من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة برعايته أو تشجيعه. إن الأضرار والخسائر في الأرواح الناجمة عن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جانب إيران إلى شبكتها من الإرهابيين ووكلاء الإرهاب في جميع أنحاء الشرق الأوسط حماس وحركة الجهاد الإسلامي في فلسطين وحزب الله والحوثيين والمليشيات الأخرى – واضحة ومأساوية، وخاصة بالنسبة للمدنيين.

إن التهديد الذي يشكله الحوثيون على الأمن البحري الدولي في الوقت الحاضر هو نتيجة واضحة واستراتيجية أخرى. ويجب ذكر

الحقيقة بوضوح. إن تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى هذه الجماعات الإرهابية لا يمثل مشكلة لإسرائيل فحسب أو مجرد تحد متزايد في الشرق الأوسط، بل هو تهديد عالمي. ويجب أن يظل منع تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى المنظمات الإرهابية جزءا من أي استراتيجية أو مبادرة لمجلس الأمن في المستقبل. ويجب على المجتمع الدولي أن يجد استراتيجية شاملة لمكافحة هذا الاتجاه الخطير ومحاسبة الأنظمة المسؤولة. وإذا لم نعمل معا الأن، فإن النتائج لن تكون أقل من كارثية بالنسبة لنا جميعا.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطى الكلمة الآن لممثل المكسيك.

السيد أوتشوا مارتينيس (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): بادئ ذي بدء، نود أن نشكر إكوادور على عقد مناقشة اليوم المفتوحة ومقدمات الإحاطات على إحاطاتهن.

تعتقد المكسيك أن من الأهمية بمكان أن يواصل مجلس الأمن النظر عن كثب في الآثار السلبية للاتجار بالأسلحة وتحويل وجهتها، خاصة عندما يكون لها تأثير مباشر على الحالات التي يجب على المجلس أن يعالجها. ويؤكد أحدث تقرير للأمين العام (8/2023/823) حقيقة مثيرة للقلق فيما يتعلق بتدفقات الأسلحة، التي ينتهك معظمها جزاءات المجلس. ونقدر حقيقة أن التقرير يتضمن الأحكام ذات الصلة من القرار 2616 (2021)، الذي روح له بلدي في نهاية عام 2021. ونقر أيضا بأن المذكرة المفاهيمية (انظر 8/2023/954) لمناقشة اليوم تستخدم ذلك القرار كإطار مرجعي. ولا يمكن أن يكون هناك شك في أن التدفقات غير المشروعة وغير المنظمة للأسلحة والذخيرة، بما في ذلك تلك التي تنتهك تدابير الحظر التي يفرضها المجلس، تؤدي الى تفاقم النزاع والعنف المسلح وتزيد من معاناة المدنيين نتيجة لذلك. والأمر الأكثر إثارة للقلق هو ارتفاع معدلات العنف الجنساني الناجم عن توافر الأسلحة بشكل كبير.

ونؤكد من جديد أن من مسؤولية جميع الدول، ولا سيما الدول المصنعة، تعزيز الأطر الدولية القائمة لضمان الإدارة الفعالة للأسلحة والذخائر طوال دورة حياتها. إن الممارسات التي تنطوي على

إهمال من جانب الشركات المصدرة، وضوابط التصدير المتساهلة، والافتقار إلى الوسم والتعقب تديم الحلقات المفرغة التي يحاول مجلس الأمن معالجتها. ولذلك، تحث المكسيك المجلس على دعم وتعزيز أطرنا المشتركة في هذا المجال، مثل برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، ومعاهدة تجارة الأسلحة وغيرها من المبادرات والاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية. ولضمان أن تكون الاستراتيجيات شاملة حقا، يجب إدماج المنظور الجنساني.

والقرار 2616 (2021) واضح بشأن الحاجة إلى بناء القدرات وتقديم المساعدة إلى الدول التي تعاني من ويلات الاتجار بالأسلحة وتحويل وجهتها. ويدعو أيضا إلى مزيد من التعاون بين الدول، بما في ذلك التعاون الإقليمي في البر والبحر والجو. وندعو إلى إنفاذ تلك الأحكام.

ويتحتم على المجلس، عندما يعتمد ولايات عمليات حفظ السلام ويجددها، أن ينظر في الكيفية التي يمكن بها لهذه العمليات أن تدعم السلطات الوطنية في رصد تنفيذ عمليات حظر الأسلحة، والكشف عن مصادر الأسلحة غير المشروعة، وتعقب الأسلحة المضبوطة. ويجب على الدول أيضاً أن تدعم أفرقة الخبراء التابعة للجان الجزاءات حتى تتمكن من معاينة المعدات العسكرية المضبوطة التي نقلت بصورة غير مشروعة انتهاكاً لعمليات الحظر. ونؤيد تأييداً تاماً التوصيات التي قدمها الأمين العام في تقريره الأخير (S/2023/823)، ولا سيما دعوته إلى إدماج النظر في الأسلحة والذخائر إدماجاً كاملاً في عمل المجلس.

وفي الختام، أكرر التحذير الذي وجهه بلدي في الأسبوع الماضي بالفعل في هذه القاعة (انظر S/PV.9497)، وهو عدم إقامة صلة تلقائية بين الجريمة المنظمة عبر الوطنية والجماعات الإرهابية أو المتطرفة العنيفة. فعلى الرغم من أن كلتا الآفتين قد غذاهما وأبقى عليهما التوافر الكبير للأسلحة، فإنهما ظاهرتان لهما أطرهما القانونية ومحافل خاصة بهما في إطار المنظمة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطى الكلمة الآن للسيدة سامسون.

السيدة سامسون (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء.

تؤيد هذا البيان البلدان المرشحة: تركيا ومقدونيا الشمالية والجبل الأسود وصربيا وألبانيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا والبوسنة والهرسك، ولأول مرة جورجيا بوصفها بلداً مرشحاً، فضلاً عن أندورا وسان مارينو.

وأود أن أعرب عن امتناننا لإكوادور بصفتها رئيسة مجلس الأمن لشهر كانون الأول/ديسمبر على مناقشة اليوم المفتوحة، وأن أشكر أيضاً الأمين العام على تقريره الأخير (S/2023/823) بشأن هذا الموضوع الهام.

يُسهم تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والاتجار غير المشروع بها وإساءة استخدامها في زعزعة الاستقرار وفي العنف. ولا تزال الأسلحة الصغيرة غير المشروعة تزعزع استقرار مناطق ودول ومجتمعات بأكملها، وتحبط جهود التنمية المستدامة وإدارة الأزمات. وقد أعيقت التنمية الاقتصادية والاجتماعية بسبب النزاعات المسلحة، التي أدى فيها توافر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة دوراً سلبياً كبيراً. إن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي السبب الرئيسي للوفيات الناجمة عن العنف على الصعيد العالمي. ومعظم النزاعات المسلحة اليوم تخاض بتلك الأسلحة في الحروب الأهلية والجريمة المنظمة، بما في ذلك الجرائم المتصلة بالمخدرات وعنف العصابات والهجمات الإرهابية. ومعظم ضحايا الأسلحة الصغيرة هم من المدنيين. هذه الأسلحة رخيصة الثمن وسهلة التشغيل. وتسهم التكنولوجيات الجديدة، مثل الطباعة ثلاثية الأبعاد، في تصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتحويل وجهتها بصورة غير مشروعة. وبشكل توافر هذه الأسلحة وذخائرها على نطاق واسع عاملاً رئيسياً في تمكين النزاع.

وما فتئ الاتحاد الأوروبي منذ أمد بعيد مؤيداً قوياً للجهود المتعددة الأطراف الرامية إلى التصدي للانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة. ويعمل الاتحاد الأوروبي بنشاط على تعزيز تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ونعتبر برنامج العمل إطاراً فعالاً للدول للتصدي لتحويل وجهة هذه الأسلحة والاتجار غير المشروع بها واستخدامها دون إذن.

يدمج الاتحاد الأوروبي بانتظام الاعتبارات الجنسانية في تصميم المبادرات الجديدة المتعلقة بمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويؤدي إدماج المنظور الجنساني في الأطر التشريعية وأطر السياسات إلى زيادة نجاح هذه التدخلات وفعاليتها. ويؤيد الاتحاد الأوروبي أنشطة مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح للنهوض بتنفيذ برنامج العمل وصكه الدولي للتعقب. وسيكون من المهم أن يتضمن المؤتمر الاستعراضي الرابع القادم لبرنامج العمل نهجاً يراعي الفوارق بين الجنسين إزاء مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وأن يعترف باختلاف آثار العنف المسلح على النساء والرجال والفتيات والفتيان، فضلاً عن تعزيز دور قوي للمرأة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في إجراءات مراقبة هذه الأسلحة. وعلاوة على ذلك، يشجّع الاتحاد الأوروبي تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، بما في ذلك المادة 7، المتعلقة بالعنف الجنساني. ومن شأن اعتماد الجمعية العامة للإطار العالمي لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها (قرار الجمعية العامة العالمي (78/47) أن يزيد من تعزيز هذا النهج.

ولدى الاتحاد الأوروبي، بوصفه طرفاً فاعلاً دولياً مسؤولاً، ضمانات قوية ضد خطر تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، حيثما كان ذلك ضرورياً. ولا يسعى نهج الاتحاد الأوروبي إلى الإسهام في الجهود الرامية إلى معالجة المشكلة على الصعيد المتعدد الأطراف فحسب، بل أيضاً إلى دعم الجهود التي تبذلها المناطق الأخرى. وبوصفنا أحد المانحين الرئيسيين في المنطقة، فقد قمنا في السنوات الأخيرة بزيادة نطاق وحجم مساعدتنا الدولية لمناطق أخرى، بما في ذلك أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وغرب البلقان. ومنذ عام 2018، ساهم الاتحاد الأوروبي في وضع خارطة طريق في غرب البلقان تهدف إلى تعزيز مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة في غرب البلقان والمتفجرات.

وفي الختام، نعتقد أن الخطة الجديدة للسلام تتيح فرصة لاتخاذ إجراءات متجددة وشاملة بشأن مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك من جانب مجلس الأمن. وفي ذلك الصدد، نحتاج إلى تعزيز أوجه التآزر بين مختلف مبادرات الأمم المتحدة في المنطقة من أجل الاستخدام الأفضل للأدوات التي لدينا من أجل تحقيق أقصى قدر من النتائج.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطى الكلمة الآن لممثل مصر.

السيد محمود (مصر): يسرني أن أدلي بهذا البيان باسم المجموعة العربية.

ونود في البداية أن نعرب لكم عن خالص التقدير على جهودكم طوال فترة رئاسة مجلس الأمن خلال شهر كانون الأول/ديسمبر الجاري. كما نعرب عن التقدير للسيدة إيزومي ناكاميتسو، وكيلة الأمين العام والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، على دعمها للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لمواجهة أنشطة الاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والخفيفة. وننوه بأخذنا علماً بمداخلتها اليوم وكذلك بالإحاطات القيمة لباقي المتحدثين.

تولي المجموعة العربية اهتماماً متزايداً بمكافحة الاتجار والإمداد غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة، خاصة في ضوء الآثار الكارثية على المستويات الأمنية والإنسانية والاقتصادية لظاهرة التزايد غير المسبوق في الإمداد غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة في المنطقة العربية.

وتؤكد المجموعة العربية رفضها لقيام بعض الحكومات بإمداد الإرهابيين والجماعات المسلحة غير المشروعة والكيانات بالأسلحة، دون الحصول على إذن الدول المستقبلة، بهدف إطالة أمد الصراعات المسلحة وتحقيق أهداف سياسية مُغرضة بالمخالفة لأبسط قواعد القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وعدد من قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وآخرها القرار 2370 (2017).

وفي هذا السياق، تؤكد المجموعة العربية أهمية برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة

الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وتدعو للحفاظ على قيمة هذا البرنامج كأداة أممية توافقية يتمثل الغرض الرئيسي منها في بناء الثقة وتعزيز التعاون بين الدول، بما يلبي احتياجات الدول الأمنية ويدعم الحق المشروع للدول في الدفاع عن النفس بموجب ميثاق الأمم المتحدة. تتمسك المجموعة العربية بأن برنامج العمل يعتبر إطاراً دولياً قائماً بذاته، وتؤكد ضرورة الحرص على عدم تداخل تنفيذ برنامج العمل مع أية آليات دولية أخرى، وتجنب الزج بموضوعات خلافية لا يشملها البرنامج، وإذ تعرب المجموعة عن تطلعها لعقد مؤتمر الاستعراض الرابع لبرنامج العمل والمنتظر عقده خلال عام 2024.

تشير المجموعة إلى اختتام أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالذخيرة التقليدية والذي يتضمن عدداً من التدابير التي قد تستند إليها الدول لإدارة الذخائر التقليدية بصورة طوعية. وتؤكد المجموعة على ضرورة الحفاظ على الفصل الواجب بين الإطار الجديد للذخائر التقليدية، الذي لا يزال قيد التجربة والتطوير، وبين برنامج عمل الأمم المتحدة للأسلحة الصغيرة والخفيفة.

وتؤمن المجموعة العربية أيضا بأهمية تعزيز التعاون الدولي والمساعدة، بما في ذلك نقل الخبرات الفنية والتكنولوجية والتدريب للدول النامية وتوفير المعدات الحديثة التي تمكنها من تطوير قدراتها في مجال وسم وتتبع الأسلحة الصغيرة والخفيفة ومراقبة حدودها الدولية، وذلك دون قيود تمييزية أو تدخل في الشؤون الداخلية للدول، بما يسهم في دعم جهود مكافحة انتشار الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة.

تنوه المجموعة العربية كذلك بتقرير سياسات الأمين العام حول "الخطة الجديدة للسلام" والذي تطرق لمسائل الأسلحة الصغيرة والخفيفة، خاصة بالإجراء 7 المعني بالحد من التكلفة البشرية للأسلحة، وكذلك التوصية الواردة في التقرير حول تعزيز حماية المدنيين في المناطق المأهولة خلال النزاعات المسلحة. وفي هذا الصدد، تندد المجموعة العربية باستمرار العدوان الإسرائيلي الغاشم على غزة على مدار ما يزيد عن شهرين، مما أدى إلى حدوث كارثة إنسانية غير مسبوقة خلفت

ما يزيد عن 000 18 شهيد وقرابة 000 50 جريح، بخلاف تهجير 1.9 مليون مدني في قطاع غزة. تلك الإحصاءات التي تفند جميعها أي ادعاءات إسرائيلية أنها بصدد محاربة جماعات إرهابية أو في حالة دفاع عن النفس، بل تؤكد أن ما نشهده حاليا هو جريمة إبادة بحق الشعب الفلسطيني، وانتهاك سافر للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل المغرب.

السيد القادري (المغرب) (تكلم بالفرنسية): ترحب المملكة المغربية بعقد هذه المناقشة المفتوحة البالغة الأهمية تحت رئاستكم، سيدي، لهذا الشهر. كما نود أن نعرب عن شكرنا لمقدمات الإحاطات على إحاطاتهن المفصلة.

وفقا للأمم المتحدة، كانت الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ثاني أكبر سبب لحالات وفيات المدنيين المرتبطة بالنزاع في عام 2022، حيث مثلت 14 في المائة من تلك الوفيات. وتواجه أفريقيا، من جانبها، تهديدات مستمرة وخطيرة نتيجة لزيادة التدفق والنقل غير المشروعين للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى الجماعات الإرهابية والجماعات المسلحة غير التابعة للدول والمنظمات الإجرامية. وفي هذا السياق، ستواصل المملكة المغربية اعتبار تعزيز السلام والأمن في أفريقيا، ولا سيما التعاون في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية والبيئية لقارتنا، جزءا من أولوياتها الوطنية والإقليمية.

وعلاوة على ذلك، فإن الروابط بين الحد من الأسلحة والسلام وحقوق الإنسان معترف بها في إطار خطة التنمية المستدامة لعام 2030، لا سيما من خلال الهدف 16. ومما يؤسف له أن النجاح في تعقب الأسلحة والذخائر لا يزال يشكل تحديا كبيرا. فالبيانات المتاحة تظهر أنه بين عامي 2016 و 2020، لم تتجاوز نسبة النجاح في في تعقب الأسلحة غير المشروعة 28 في المائة. وتجدر الإشارة أيضا إلى أهمية إدماج مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في الجهود الإنمائية. وعلى نفس المنوال، فإن تنفيذ نهج كاملة ومتعددة التخصصات على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية أمر أساسي

لتعزيز مراقبة الأسلحة الخفيفة وتنظيمها، وكذلك لمعالجة الأسباب السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية الكامنة وراء انتشار تلك الأسلحة. وفضلا عن ذلك، فإن تعزيز التعاون الإقليمي والدولي أمر حاسم لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بطريقة فعالة ومنسقة.

تؤيد المملكة المغربية العمل المضطلع به في إطار برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه وصكه الدولي للتعقب. وستشارك المملكة بشكل كامل ونشط في أعمال اجتماع اللجنة التحضيرية لبرنامج العمل المقرر عقده في نيويورك في الفترة من 12 إلى 16 شباط/فبراير 2025. ويشكر وفد بلدي الأمين العام على تقريره عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، المنشور في 1 تشرين الثاني/نوفمبر (S/2023/823)، ونحيط علما بالتوصيات الواردة فيه الرامية إلى مساعدة الدول الأعضاء في جهودها للتصدي للتهديدات الناشئة عن إساءة استخدام النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزعزع للاستقرار.

وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال المغرب يؤمن إيمانا راسخا بأن خطة الأمين العام الجديدة للسلام توفر إطارا محدثا وملائما للتصدي للتدفق غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ولا سيما توصياته الثلاث بشأن تلك الآفة، وهي: أولا، وضع وتعزيز الصكوك وخرائط الطريق اللازمة للتصدي للتحديات المرتبطة بتحويل وجهة الأسلحة وانتشارها وإساءة استعمالها؛ وثانيا، تحديد الأهداف الوطنية والإقليمية وقياس التقدم المحرز من خلال جمع البيانات ورصدها؛ وثالثا، اتباع استراتيجيات حكومية شاملة، تدمج مراقبة الأسلحة الخفيفة في استراتيجيات التنمية ومنع نشوب النزاعات.

وإلى جانب ذلك، أود أن أبرز أن الأمين العام يدعو مجلس الأمن، في تقريره الأخير عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، إلى مواصلة النظر في أثر هذه الأسلحة على الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال والنظر في الصلات الناتجة في القرارات ذات الصلة وفي

مناقشات الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، ولا سيما عند إصدار توصيات بشأن التدابير والإجراءات المحتملة الرامية إلى حماية الأطفال في النزاعات المسلحة.

في الختام، هناك أرواح تُزهق بمرور كل دقيقة نتيجة للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبالإضافة إلى العواقب المدمرة التي تم التحقق منها، تسهم هذه التدفقات غير المشروعة في انتهاكات حقوق الإنسان وتعوق التنمية والنمو. وسيواصل المغرب الإسهام بحزم في الجهود الدولية والإقليمية الرامية إلى مكافحة هذه الأفة بفعالية.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل تركيا.

السيد تشيتين (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): تتعلق مناقشة اليوم بمسألة حاسمة بالنسبة للسلام والأمن الدوليين من عدة أوجه، تتراوح بين الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية والنزاعات المسلحة والعنف الجنساني والتنمية المستدامة.

في البداية، أتوجه بالشكر لمقدمات الإحاطات على تشاطر أفكارهن القيمة. إن التهديد الذي يطرحه انتشار الأسلحة التقليدية غير المشروعة، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها، يشكل مصدر قلق بالغ. وبالنظر إلى الخسائر الإنسانية الهائلة الناجمة عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فإن انتشارها يستحق اهتماما لا يقل عن الاهتمام بالأخطار التي تشكلها أسلحة الدمار الشامل.

وتلتزم تركيا التزاما راسخا بالتنفيذ الفعال لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه وصكه الدولي للتعقب. ويجب أن نكفل استمرار أهمية تلك الصكوك. وثمة حاجة ملحة إلى التصدي بفعالية للتحديات الناجمة عن التطورات الأخيرة في تسويق تلك الأسلحة وتصنيعها وتكنولوجياتها وتصميمها. وتحقيقا لهذه الغاية، نرحب بالنتائج التوافقية الناجحة المتتالية التي تحققت في الاجتماعين السابع والثامن من الاجتماعات التي تعقدها الدول الأطراف مرة كل سنتين، واللذين عُقدا في عامي 2021 و 2022. وخلال الفترة

المفضية إلى المؤتمر الاستعراضي الرابع، سنتطلع إلى مواصلة جهودنا لتعزيز التعاون الدولي والمساعدة في بناء القدرات، فضلا عن التصدي للتحديات الناجمة عن التطورات الجديدة في تصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكنولوجياتها وتصميمها.

ونعتقد أيضا أن مجلس الأمن يمكن أن يستفيد من أعماله الحالية في ذلك الميدان. وتوفر التوصيات الواردة في أحدث تقرير للأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (S/2023/823) أساسا جيدا، وأبرزها الصلة بين الإرهاب والأسلحة والجريمة. وللمضي قدما، نرى أن هناك حاجة إلى زيادة المساعدة في مجال بناء القدرات من أجل تحسين تنفيذ برنامج العمل، فضلا عن المراقبة الفعالة للحدود والصادرات وتقييم المخاطر وتشاطر أفضل الممارسات والشفافية والإبلاغ. كما أن للمجلس دورا رئيسيا في حالات ما بعد انتهاء النزاع، حيث يمكن إدماج مسائل الأسلحة الصغيرة في ولايات عمليات السلام والقرارات المتعلقة ببلدان محددة ونظم الجزاءات.

تشعر تركيا بقلق خاص إزاء الصلة بين الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والإرهاب، سواء كتهديد مباشر للسلام الدولي أو للأمن القومي لتركيا، وتؤدي النزاعات المتزايدة في مناطق مختلفة من العالم والحرب المستمرة إلى تفاقم ذلك الخطر إلى حد كبير. وتتخرط الجماعات الإرهابية في الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة وتحويل وجهتها ولديها إمكانية الحصول على أحدث التكنولوجيات، فضلا عن الأسلحة التي تحصل عليها من المخزونات غير المؤمنة بشكل جيد ومن عمليات النقل من السوق غير المشروعة أو من الدول نفسها. ونعرف حق المعرفة أن الأبرياء ومجتمعاتنا هم من يدفعون الثمن عندما تحصل الجماعات الإرهابية على وسائل لتهديد الأمن القومي وتعطيل التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

فقد صادرت قوات الأمن التركية أكثر من 200 00 قطعة من الأسلحة الصغيرة والخفيفة من منظمة حزب العمال الكردستاني/وحدات حماية الشعب الإرهابية منذ عام 2018. ونغتنم هذه الفرصة ونود أن نكرر نداءنا إلى جميع الدول للامتناع عن بيع الأسلحة ووسائل

إيصالها إلى أي منظمة إرهابية، أو نقلها بأي شكل آخر. ومن الأهمية بمكان أيضا أن تأخذ جميع الدول التزاماتها المتعلقة بالمستعمل النهائي مأخذ الجد وأن تنفذها تنفيذا كاملا. ويجب تقليل مخاطر تحويل الوجهة لأدنى حد. وتركيا مستعدة للقيام بدور نشط في أي مبادرة لمواجهة هذا التحدي باعتبارها دولة مستهدفة من قبل منظمة حزب العمال الكردستاني/وحدات حماية الشعب الإرهابية، بما في ذلك بالطائرات المسيرة والطيران الشراعي المروحي. وسنواصل بذل قصارى جهدنا لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره والإسهام في التعاون الدولي في هذا الميدان.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية كوريا.

السيد هوانغ (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد جلسة اليوم. كما أشكر الممثلة السامية ناكاميتسو والسيدة أبتيل والسيدة موتوتا على إحاطاتهن المتبصرة.

تدرك جمهورية كوريا الآثار البالغة الضرر والشاملة على السلم والأمن الدوليين جراء تحويل وجهة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها. إن عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استخدامها على نحو لا يخضع للرقابة يؤديان إلى اندلاع النزاعات المسلحة والجرائم العابرة للحدود الوطنية والإرهاب، وتفاقمها وإدامتها، وكلها تعوق التنمية المستدامة في البلدان الضعيفة.

وإزاء تلك الخلفية المقلقة، نعرب عن تأييدنا القوي للتنفيذ الشامل لمختلف الصكوك الدولية، أي برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب والإطار العالمي المعتمد مؤخرا لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها (قرار الجمعية العامة 78/47). وتود جمهورية كوريا، بوصفها رئيسة المؤتمر التاسع للدول الأطراف في معاهدة الاتجار بالأسلحة، أن تبرز أهمية إضفاء الطابع العالمي على معاهدة تجارة الأسلحة وتنفيذها بوصفها أول صك ملزم قانونا ينظم الاتجار بالأسلحة التقليدية.

وأود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأشدد على أداة فربدة تحت تصرف مجلس الأمن، ألا وهي تدابير حظر توريد الأسلحة التي يفرضها المجلس. يسهم حظر الأسلحة الذي يفرضه المجلس في كبح التدفق غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وبالتالي منع تصعيد النزاعات وتعزيز السلام في جميع أنحاء العالم. ونؤيد بقوة التنفيذ الكامل لعمليات حظر الأسلحة التي يفرضها المجلس ونلتزم بتنفيذها، وندين أي تدفق غير مشروع للأسلحة والذخائر بما يشكل انتهاكا لقرارات المجلس ذات الصلة.

للمعدات العسكرية، بما في ذلك الذخيرة، من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى الاتحاد الروسي. ونشدد أيضا على الدور البناء الذي تؤديه الهيئات الفرعية ذات الصلة التابعة للمجلس وأفرقة ونزع السلاح. خبرائها في الإبلاغ عن تنفيذ الجزاءات. وفي الوقت نفسه، نعتقد أن نظم الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة يجب أن تكون أكثر كفاءة ومحددة الأهداف بشكل استراتيجي، وأن تعكس تطور الحالة في الميدان بينما تعالج الشواغل الإنسانية غير المقصودة ذات الصلة.

> وتكرر جمهورية كوريا التأكيد على الدور المتكامل لمجلس الأمن في معالجة هذه المسألة بالترادف مع المناقشات في الجمعية العامة على نحو يعزز كل منهما الآخر. ونشجع المجلس على إبقاء المسألة قيد نظره وعلى معالجة مسألة الأسلحة الصغيرة معالجة كلية بوصفه الجهاز الرئيسي للأمم المتحدة المسؤول عن صون السلم والأمن الدوليين. وبالإضافة إلى أوجه التآزر على نطاق منظومة

الأمم المتحدة ومختلف الصكوك الدولية، يمكن للجهود الإقليمية ودون الإقليمية أن تكون بمثابة عوامل تحفيز فعالة لتحقيق هذه الأهداف على الصعيد الدولي.

وبوصفنا أحد الموقعين على الالتزامات المشتركة بشأن المرأة والسلام والأمن، فإننا نسلم بالصلة بين نوع الجنس والأسلحة الصغيرة. ويرد المنظور الجنساني بوضوح في تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (S/2023/823). ونلاحظ مع القلق الأثر غير المتناسب الذي يمكن أن تحدثه عمليات تحويل وجهة ومن هذا المنطلق، يدين وفد بلدى عمليات النقل غير المشروعة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة ونقلها غير المشروع على النساء والفتيات، وندعو إلى مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوبة ومجدية وآمنة في جميع عمليات صنع القرار المتعلقة بتحديد الأسلحة

وفي الختام، تدعو جمهورية كوريا الدول الأعضاء إلى الالتزام على نحو مسؤول بالصكوك الدولية الملزمة وغير الملزمة ذات الصلة بشأن الأسلحة الصغيرة. وفي الوقت نفسه، نود أن نبرز أننا لسنا ملتزمين التزاما راسخا بتلك الآليات فحسب، بل ومستعدون أيضا للإسهام في جهود بناء القدرات ذات الصلة ودعمها لتعزيز الامتثال لها.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): لا يزال هناك عدد من المتكلمين في قائمتي لهذه الجلسة. ونظرا لتأخر الوقت، أعتزم، بموافقة أعضاء المجلس، تعليق الجلسة حتى الساعة 15/00.

علقت الجلسة الساعة 13/05.

23-40813 38/38